٢ر٢١٧

د. م

(الدر الثمين والمورد المعين فى شرح المرشد المعين على الضرورى من علوم الدين لابن عاشر) ، تاليف مياره ، محمد بن أحمد ـ ١٠٧٢ هـ . بخط محمد بن محمد المهدى بن محمد ابن أحمد ... الفاسى ، ١١٤٥ هـ .

٥١:١

١٥٣ ق   ٣٦ س   ٢٠×٣٠ سم

نسخة جيده ، ناقصة الاول ،خطها مغربى .

طبع

الاعلام ٦:٢٣٨   دارالكتب المصرية ١:٤٨١

١ ـ المذهب المالكى ، فقه المذاهب الاسلاميه

أ ـ المؤلف   ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ د ـ شرح على منظومة ابن عاشر

وصحبه وسلم

[illegible] صلى الله على سيدنا محمد [illegible]

[illegible] الاعلى [illegible]

[illegible]

الحمد لله [illegible] حمدا يدوم دوام [illegible]

[illegible]

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

الشيخ مبارك الكبير على ... بن علي

حرر سنة ١١٤٥ هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم بدأ المصنف بها اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه

ببسم الله ... وقوله الله ... ولم يقولوا بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه

وفي ... الرحمن الرحيم ... والتبرك ... في العزة وهو صفة

والحمد ... الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل ... فلفظ هو الوصف

... اختياري او غيره على جهة التعظيم والتبجيل والمراد بالوصف الذكر باللسان ...

... الاركان ... والحسن على ما ... باللسان ... عنه ويتناول ...

... الحسن ما كان في مقابلة النعم وما ليس في مقابلته كما تشمل ايضا ... الاول وهو مصرح

به ... ما كان اختياريا او غيره والمراد بالاختياري ما فيه اختيار ولو بوجه ما ...

... العزيزية المحمودة كالشجاعة والكرامة وشمل الغير جميع ... تعالى اذ كل الجميل

... الوصف بغير الجميل وبجميل لا اختيار فيه ... حسن وبجميل

اختياري او غيره على ... التعظيم ... التهكم والسخرية ... والوصف بجميل

اختياري فيه ... والحمد بمعنى ... والحمد والمدح عموم وخصوص ...

... ومدح ... هنا تعريف الشكر وهو لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب

كونه منعما والمراد بالفعل ... باللسان ... الاركان ...

باللسان كالحمد ... بسبب كونه منعما ... تعظيمه لا في مقابلة النعم ...

الشكر ... هذا علمت ان بين الحمد والشكر عموما وخصوصا من وجه ... على الوصف باللسان

مقابلة ... وينفرد الحمد بصدقه على الوصف ... بالجميل لا في مقابلة احسان وينفرد

الشكر بصدقه على ما ليس باللسان من الفعل المنبئ عن التعظيم ... في مقابلة احسان واما الحمد

... الشكر ... شرح المطالع ... ان الحمد ليس عبارة عن ... الحمد

... بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب اعني اعتقاد ... اتصافه

بصفات الكمال ... او فعل ... اعني ذكر ما يدل عليه او فعل الجوارح وهو الاتيان بافعال دالة على

... والشكر ... ليس ... الشكر ... جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر

... الى ما خلق ... كصرف النظر الى ... مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ... عن

... والاجتناب عن منهياته وعلى هذا يكون الحمد ... من الشكر ... النعمة الواصلة

... واختصاص الشكر ... قال ... وذلك ان النعم المذكور فيه

... بغير ... منعما على الحامد ... الشكر ... فيه

... مخصوص ... هو الله سبحانه ونعمه واصلة الى ... الشاكر ... من الشكر

... وهو ان ... فعل القلب او ... يكون ... شكرا ... فيه

ووجه ثالث وهو ان الشكر ... الحمد ...

... الشيخ ... شرح التوضيح ... الشكر ... الاختصاص ...

... منعما على الشاكر ... وقال

... ابو حامد الغزالي ... الاحياء ان الشكر يتعلق بالقلب وباللسان وبالجوارح ... القلب

... لكافة الخلق ... الشكر ... وامنا

... تعالى ... والتوقي من الاستعانة بها على معصيته حتى ... شكر العينين

... ومستو ... شكر نعمة

هذه الا عطاء والشكر باللسان الصادر الحمد عن الله تعالى وما هو مامور به انتهى والله فلا
اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما على الذات الواجب الوجود الخالق [illegible]
والسلام نقل الحمد لله [illegible] ونحو معا [illegible] استغنائه اختصاص الحمد له هو وحده
وحده وقدم الحمد على اسم الجلالة للاهتمام [illegible] استماعه به وان كان ذكر الله احق بالتقديم في نفسه وقصد
جملة الحمد الخبر عن الله تعالى باستحقاقه الانفراد بكل جميل فهي خبرية اللفظ [illegible] بلفظ الخبر
مع التعميم [illegible] به تعالى واباحة اختصاصه به ولفظها خبر ومعناها انشاء وقال [illegible]
البلاغة الحمد لله ثناء اثنى به تعالى على نفسه وفي ضمنه امر عباده ان يثنوا عليه فكانه قال قولوا الحمد لله
انتهى ومعنى الالف واللام في الحمد للاستغراق او الجنس قال [illegible] القلشاني [illegible] للعهد [illegible]
[illegible] الحمد لما كان قديما وحادثا فالقديم حمده تعالى لنفسه ولمن شاء من عباده والحادث حمد المخلوقين
لربهم فالقديم صفته ووصفه والحادث خلقه وملكه فالحمد كله له فثبت كون اللام للاستغراق او
لما كان اصول النعم ومن فضله تعالى استحق جميع المحامد ووجه اخر [illegible] الشيخ ابو العباس
المرسي رضي الله عنه ان الله تعالى لما علم من خلقه العجز عن كنه حمده حمد نفسه بنفسه في ازله فلما خلق الخلق اقتضى
منهم ان يحمدوه بحمده انتهى [illegible] الكتاب العزيز [illegible]
والعمل بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله وفي رواية بحمد الله فهو اجذم وفي رواية
اقطع وفي رواية زيادة والصلاة علي فهو اقطع ابتر ممحوق من كل بركة [illegible] بين البسملة
والحمدلة وعليه فيقال المخصوص [illegible] البداية [illegible]
[illegible] بالبسملة [illegible] عبد الواحد بن عاشر [illegible] عن تقديم البسملة
على الحمد انه [illegible] الحمد له [illegible] تعالى في الجميع
والبسملة لا سيما [illegible]
[illegible] البسملة [illegible]
[illegible]
[illegible] عبد الواحد بن عاشر [illegible]
[illegible] التاليف [illegible] التاليف [illegible]
[illegible] وقوله الذي علمنا [illegible]
[illegible] العلم [illegible] من العلوم [illegible] الواجب
[illegible] وذلك شرط
كيفية الوضوء والصلاة والصيام والزكاة [illegible] والحج [illegible]
[illegible] عليهم الصلاة والسلام [illegible]
دليل [illegible] العلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
وعلاجه [illegible]
دوائه [illegible] وذلك طلب العلم [illegible]

فجلماسي [illegible] خاصة [illegible] شرح الجزولية [illegible]
[illegible] شرح القلشاني [illegible] تسبع [illegible] بعض الكلام في ذلك
[illegible] التصوف [illegible] حتى يعلمها [illegible] وعلم العلم الواجب على الاعيان
[illegible] العلم فريضة على كل مسلم [illegible] الامام محيي الدين النووي [illegible]
[illegible] الواجبة على الاعيان والكفاية [illegible] على الكفاية [illegible]
[illegible] الا انه [illegible] البعض [illegible] والناظم رحمه الله [illegible]
الكفاية وعلى الاعيان [illegible] على الواجب [illegible] وتقسيمه الى الكفاية [illegible]
[illegible] عليه ان شاء الله قوله صلى وسلم [illegible] صلى وسلم يعود على الله تعالى و
[illegible] صلى وسلم وقال الامام ابو عبد الله محمد بن [illegible]
[illegible] الصلاة والسلام على محمد [illegible] الصلاة والسلام [illegible] على محمد [illegible]
[illegible] محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] صلوات الله
وسلامه [illegible] بالرحمة والامر [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] تعالى
[illegible] النبي
صلى الله عليه وسلم [illegible] تعالى الصلاة والسلام عليه [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه [illegible]
[illegible] والله اعلم [illegible]
[illegible] صاحب المغني في الباب الخامس
[illegible] قال [illegible] تعالى الرحمة [illegible] الاستغفار [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم زيادة
[illegible] قال ابن [illegible]
[illegible] الشيخ ابي محمد عبد العزيز بن [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] عبد العزيز [illegible]
سبحانه امرنا [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] سبحانه [illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم انتهى فرع قال الامام ابو عبد الله [illegible] شرح مسلم [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وكان الشيخ [illegible]
[illegible] انتهى [illegible]
[illegible] الشيخ الامام [illegible] ابو عبد الله محمد بن عرفة التونسي ومحمد
[illegible] نبينا محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] تعالى
[illegible] فرع [illegible] الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة اقوال قال القاضي ابو الحسن بن القصار [illegible]

اقصد
ومع
صلاة ابيت
ومع
امتثل

وبعض عليه ان آية بها من نوره مع العزم على ذلك وقال القاضي ابن عطية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
في كل حال واجبة وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يغفلها الا من لا خير فيه وقال غيره تجب
كلما ذكر صلى الله عليه وسلم واختاره الطحاوي من الحنفية والحليمي من الشافعية قال العلماء في الباب
الاول من النجم المنير في فضل الصلاة على البشير النذير انظر من الادلة تعارضها في حكم الصلاة والسلام الوجوب وان الواجب
من ذلك المرة الواحدة في العمر على المختار الذي عليه الجمهور انتهى **فرع** بالتسمي صلى الله عليه وسلم
قال العلامة ابو عبد الله محمد بن مرزوق التلمساني في شرح قول الامام البوصيري رضي الله عنه
فان لي ذمة منه بتسميتي محمدا وهو اوفى الخلق بالذمم في كتاب الناصح دليل على الترغيب في التسمية باسمه
صلى الله عليه وسلم لانها من الذمم التي يمت بها اليه رجاء شفاعته صلى الله عليه وسلم وذلك
يستلزم جواز التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم وقد اختلف العلماء في ذلك فمن مجيز التسمية باسمه والتكنية
بكنيته ومن مانع لهما ومن مجيز للتسمية دون التكنية واثنان هو القاسم من مذهب عمر رضي الله عنه
فانه قال لا تسمي محمدا لا اسمع محمدا يحتسب بك ابدا وقالت لا نصار للذي يسمي ولده ابا القاسم
لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك بذلك عينا والا والذي ذهب اليه الاكثر التسمية كثير من السلف بذلك
والتكني به ووجه القول الثالث قوله صلى الله عليه وسلم للذي نادى يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله
عليه وسلم فقال لم اعنك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي
ومنهم من اجاز ذلك بعد موته في حياته صلى الله عليه وسلم لمن مع هذا المحذور والخلاف في المسألة انتهى
من هذا ما استوفى الكلام فيه القاضي ابو الفضل عياض في الاكمال **وقد** وردت آثار في فضل التسمية
بمحمد صلى الله عليه وسلم منها ما ذكر القاضي عياض عن شريح بن يونس انه قال ان لله ملائكة سياحين
عبادتهم كل دار فيها احمد ومحمد اكراما لمحمد صلى الله عليه وسلم **قال** وروى عن جعفر بن محمد اذا
كان يوم القيامة نادى مناد الا ليقم من اسمه محمد فيدخل الجنة لكرامة اسمه صلى الله عليه وسلم وفي
لفظ آخر ينادي يوم القيامة يا محمد فيرفع راسه في الموقف كل من اسمه محمد فيقول الله جل جلاله
اشهدكم اني قد غفرت لكل من اسمه على اسم محمد نبيي وروى ابن وهب في جامعه عن مالك سمعت اهل مكة
يقولون ما من بيت فيه اسم محمد الا رزقوا ورزق جيرانهم وعن مالك ايضا قال صلى الله عليه وسلم ما ضر احدكم ان يكون
في بيته محمد او محمدان او ثلاثة وجاء في الاسماء ما عبد وحمد وعن جابر تسموا باسمي ولا تكتنوا
بكنيتي على الجمع او الاباحة [illegible] انتهى وفي الخبر عن الحسن البصري ان الله تعالى يوقف العبد
بين يديه اسمه احمد او محمد فيقول اما استحييت تعصيني واسمك اسم حبيبي محمد **قال**
فينكس العبد راسه حياء من الله تعالى ويقول اللهم اني قد فعلت فيقول الله تعالى يا جبريل خذ بيده
وادخله الجنة فاني استحيي ان اعذب بالنار من اسمه اسم حبيبي انتهى **وفي** جواز التسمية باسمه
صلى الله عليه وسلم **وفضل** يقارب في البيت الاول او يقابله **قال** في جامع المعيار عن بعضهم ان التسمية
بمحمد انما هي في البيت الاول وفي الثانية على المواضع لانه تشتغل من الحرف **فاما** التسمية بحمد بضم الميم
او فتحها بلغ من باب التعظيم صونا للاسم الشريف ان يسمى به غيره **وقوله** وآله وصحبه والتابعين
معطوفات على محمد وفي الصلاة على غير الانبياء ثلاثة اقوال بالجواز والمنع والكراهة **قال** الامام ابو عبد الله
الابي قال بعض الحفاظ في الصلاة على غير الانبياء هو ان استقلال نحو اللهم صل على فلان وان كان بالتبع نحو
اللهم صل على محمد وازواجه وذريته فجائز وعلى الجواز فانما يخص بالدعاء لانها بمعنى التعظيم خاصة بالانبياء
مخصوص عز وجل بالله تعالى وكما يقال محمد عز وجل وان كان صلى الله عليه وسلم عزيزا جليلا وكذا السلام هو
خاص به صلى الله عليه وسلم كما يقال ابو بكر عليه السلام انتهى **فائدة** قال الابي قال الدين

السيوطي قال ابن عبد البر في الاستذكار لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول رحمه الله لانه قال من
صلى علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له
يعود الى غيره **ويؤيده** قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا انتهى **وفي** العلمي
ما صلته يجوز الدعاء بالرحمة على سبيل التبعية لذكر الصلاة والسلام كما في التشهد او حد الابتداء والخطابة
واما على وجه الانفراد كما يقال النبي رحمه الله فكما تقدم في منعه وهو كذا الا في وكذا المأمور
به عند ذكره من الصلاة عليه ولا ورد ما يدل عليه السنة ولا شيء يجوز تبعا ولا يجوز استقلالا **قال** وقوله
الا عن ابي ارحمني ومحمدا فحجا عنه بان الدعاء فيه بالرحمة على سبيل التبعية لما قبله **واما** حديث
اللهم اغفر لي وارحمني ونحوه فذلك على سبيل التواضع منه صلى الله عليه وسلم لربه عز وجل مع كونه
فيه معاني التشريع للامة **ويجب** علينا ان نخصه بالتعظيم والتبجيل تعظيما لما عظمه الله به منصبه الشريف
انتهى **واله** صلى الله عليه وسلم اقاربه المؤمنون من بني هاشم وهو قول ابن القاسم وملك والاكثر من اصحابه **و**
هم بنو هاشم الى بني غالب **فقوله** اما بنو غالب فلينسوا ابا الال وهو صلى الله عليه وسلم **محمد** بن عبد
الله بن عبد المطلب **واسمه** شيبة ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب
بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة **واسمه**
عامر ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان كذا في الصحيح **وهو** متفق عليه **وما** بعد عدنان
الى آدم مختلف فيه الا انهم اتفقوا على ان النسب يرجع الى اسماعيل بن ابراهيم خليل الله تعالى **وقد** نظم الامام
ابن مرزوق في منظومته بالحرف الاول من كل كلمة الى عدنان الآباء الكرام على ترتيبهم فقال

عليك شيعا هاشم عظم قراءة تبيانا فيك من بين تبيين كتاب ما عرابه ..
فذا معشر نفسي كرام خلائق على العلم من نيل مجد عواقبه ..

فائدة والشيء شيعا عبد المطلب لان اسمه شيبة والعرب على مدركة لان اسمه عامر كما مر **وقوله**
نزح الغبران بالاوسط عن النعمان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المحمد كل تقي **وصحبه** اسم جمع وقيل
جمع لصاحب كراكب وركب **والمراد** الصحابي **وهو** من اجتمع مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم سواء رآه او لا كان اعمى
او بصيرا وهذا هو حد النعيم بالاجتماع دون الرؤية **فقال** بعضهم ولا بد من زيادة تمام على ذلك ليخرج من اجتمع
به من مناه انه نزومات على ردته ورد هذا بان زيادة ذلك تقتضي ان لا تتحقق الصحبة لاحد في حياته **وهو** خلاف
الاجماع جل عمرو وصار المراد بالصحبة بعد الردة لان الردة احبطتها بعد وجودها له كالايمان سواء **وعطف**
الصحب على الال لتحصيل الصلاة والسلام من اجتمعت له الصحبة والا لكفى **ومن** انفرد بالصحبة فقط ونسبوا لا
كعمار **ومن** انفرد بالقرابة دون الصحبة كالعبد بن قيس الالى الصحب عموم وخصوص من وجه يجتمعان وينفردان
كما مثل **والمقتفي** المتبع اي المتبع له صلى الله عليه وسلم وليقتفي بعينه

وبعد فالعون من الله المجيد في نظم ابيات للامي تفيد
في عقد الاشعري وفقه مالك وفي طريقة الجنيد السالك

عن حرف قدم على ما يتخفى من الالفاظ بنى على الضم **و** المقطوع عنه اي منوي ما نقص من الحمد والصلاة والسلام اي اسم كلام
التعزيز ونحوهما والحالة لا تغني عنهما او عن هذه الخطبة **وقال** علم هذا الخطاب بقرينة ذكر ما لا حذف اختصارا وبني
على الضم لتقطعه عن الاضافة مع نيتها معنى وكذا يفعل [illegible] الدلالة وحرفها وكذا يفعل بغيرها ومنه
الامر قبل ومن بعد مبنيا على حركة [illegible] ساكنين وكانت ضمة لانها حركة لا تكون لها حالة الاعراب لانها
لا تنصب الا على الظرفية واما بحرف من فقط ابن مرزوق والعون الاعانة والمعون على الامر والتقوية عليه **واتى**
النداء اما على توهم اماه واما على تغريبه في الكلام **و** العبد صفة له **وهو** الذي انتهى في الشرف وكمال الملك والاتساع

فتلك
في
وجواز التسمية

اي تعرف

مع وجوه التسمية والتكنية
به صلى الله عليه وسلم

من محمد

[illegible] محمد عبد الله
[illegible] على اسم
صلى الله عليه وسلم محمد واحمد
[illegible]

الغاية لا يكر المزيد عليها ولا الوصول الى شيء منها وقوله في نظم ابيات اي على نظم لا بل الاستعانة وما تعرف
منها انما تتعرف بعلو والنظم لغة الجمع من نظمت العقد اذا جمعت جواهره على وجه يستحسن واصطلاحا
الكلام الموزون المقصود وزنه فارتبط لمعنى وقافية ووضع جمع القلة في قوله ابيات موضع جمع الكثرة وذلك
كثير والامي منسوب الى الامة الامية التي هي على اصل ولادة امهاتها ولم تتعلم الكتابة والى التي جملة تفيد الامي
صفة ابيات وقوله في عقد يتعلق بصفة لابيات او الحالية لوصف بجملة تفيد فيتعلق بمحذوف واليا
الحذف والا نشدن يجزا بنقل حركة الهمزة للساكن قبلها للوزن وكذا الامي وحاصل البيتين
ان الناظم طلب من الله العون على نظم ابيات تنفع الامي قراءتها وتفهم معانيها لاشتمالها على ما يجب عليه تعلمه ولا
يسعه تركه من العقائد والفقه والتصوف وهو مراده بطريقة الجنيد رضي الله عنه وباتي تفسير السالك
في شرح قول الناظم في التصوف وحاصل التقوى اجتناب وامتثال البيتين وعقد مصدر عقد يعقد اذا احكم و
اضاف العقد الى الاشعري لانه واضع علم العقائد وهو الامام ابو الحسن علي بن اسماعيل
ابن بشر بن اسحاق بن اسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مالكي المذهب واليه تنتسب جماعة اهل السنة ويلقبون الاشاعرة
والاشعرية وكانوا قبل ظهوره يلقبون بالمثبتة اذ اثبتوا ما نفت المعتزلة وكان مذهب المعتزلة في وقت الاشعري
شائعا وللمتهم عالية فكان الاشعري رحمه الله يقصدهم للمناظرة في مجالسهم بنفسه فقيل له كيف تفعل ذلك
وقد امرت بهجرانهم فقال هم اولوا الرياسة منهم الولاة والقضاة فهم لرياستهم لا ينزلون الي فان لم
اسر اليهم فكيف يظهر الحق ويعلم ان له ناصرا بالحجة وقد الف التصانيف لاهل السنة واقام الحجج
على اثبات السنن وما نفاه اهل البدع من صفات الله تعالى ورؤيته وقدم ذلك [illegible] من امور المعاد وقد نقلت
كتبه [illegible] واشتهر بقوله وظهر لاهل العلم [illegible] تعلق اهل السنة بكتبه وكثر اتباعه
فنسبوا اليه وسموا باسمه مولده سنة سبعين وقيل ستين ومائتين بالبصرة وتوفي سنة نيف
وثلاثين وثلاثمائة ببغداد ودفن بين الكرخ وباب البصرة وقد صنف الحافظ ابو القاسم بن عساكر في مناقبه مجلدا
انتهى من شرح نظم الامام ابن زكري للشيخ شيخنا الاستاذ العلم العلامة المشهور ذي التآليف المعتبرة
العربية والنثر المنظوم بالمشرق والمغرب وجميع المعمور سيدي ابي العباس احمد بن علي الشهير بالمنجور
وقد رايت في اوائل كتاب [illegible] العلوم لابي علي عمر بن خليل السكوني الاشبيلي ثم التونسي ان الامام ابا الحسن الاشعري
رضي الله عنه الف كتابا [illegible] في اربعمائة [illegible] وقد بلغت تواليفه ثلاثمائة وثمانين [illegible] تاليف
وازيد انتهى ومراد الناظم بفقه مالك ما قاله مالك رضي الله عنه او قاله احد من اصحابه او من بعدهم
من مقلديه مما كان جاريا على قواعده وضوابطه وهو الامام ابو عبد الله مالك
ابن انس بن ابي عامر الاصبحي امام دار هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي وهو
المعني في قول جمهور العلماء بقوله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل في طلب العلم فلا يجدون عالما
اعلم من عالم المدينة واعتماده رضي الله عنه على الكتاب والسنة وعمل اهل المدينة ومع انه لم يعلم الناسخ
والمنسوخ اذ كانت الاحكام تتجدد الى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رضي الله عنه موصوفا
بالعلم والرزانة والاتباع والعقل والفضل وكمال الادراك والفهم والاتقان اجتمعت الامة على امامته و
جلالته وعظيم سيادته وتبجيله وتوقيره والاذعان له في الحفظ والتثبت وتعظيم حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم لازم ابن هرمز خمس عشرة سنة من [illegible] الزوال مع مكارمته لعنه ومن كلامه رضي
الله عنه العلم [illegible] لا بقلب تقي خاشع وقال العلم ليس بكثرة الرواية وانما العلم نور يقذفه
الله في القلوب وقال ينبغي للعالم اذا كان يشار اليه بالاصابع ان يضع التراب على راسه ويعاتب نفسه اذا كان

العلم نور لا بسرد الرواية بقلب تقي خاشع

ولا يبرح بالرياضة فانه اذا اضطجع في قبره ونشر التراب نسيا ذلك كله ومن كلامه رضي الله عنه
عليك بمجالسة من يزيد في علمك قوله ويدعوك الى الآخرة فعله اخذ عن تسعمائة شيخ ثلاثمائة
من التابعين وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضاه لدينه وفقهه وقيامه بحق الرواية ولد
رضي الله عنه سنة ثلاث وقيل احدى وقيل اربع وقيل سبع وتسعين من الهجرة وتوفي صبيحة يوم
الاحد رابع عشر ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة قال الامام الشافعي رضي الله عنه قالت لي
عمتي ونحن بمكة رايت في هذه الليلة عجبا فقلت وما هو قالت كان قائلا يقول مات الليلة اعلم اهل الارض فحسبنا
تلك الليلة فاذا هي ليلة وفاة مالك وقال ابراهيم بن يحيى [illegible] النفس [illegible] وقد
علت الارض كلمة حتى الناس ان يقرب بعضهم الى بعض فقلت لرجل [illegible] فقال ولم لا تنهم
وقد مات عالم الامام فقلت ومن هو قال مالك بن انس فانتبهت فزعا فلا [illegible] مات رضي الله عنه
ونقل الشيخ الجزولي في شرح الرسالة عن الغزالي ان بعض [illegible] اهل [illegible] ينبغي ان يتعلق
[illegible] المدينة قال [illegible] الروضة الشريفة بكثرة الذكر والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فيسلم من ذلك [illegible] الله [illegible] الرغبة عند [illegible] التزم [illegible] ذلك مدة من ثلاث اشهر
فلما كانت ليلة عرفة وكانت ليلة جمعة [illegible] الروضة [illegible] القبر
الشريف وقال يا اخي من رسل [illegible] كتابا [illegible] اقسمت عليك [illegible]
الخلق [illegible] الا ما جعلت بين يدي منك فرايتها [illegible] الروضة [illegible] على صورة الخباء
وتعالت في الهواء [illegible] الاطناب وقائل يقول [illegible]
من الروضة فاذا [illegible] على [illegible]
منه فلا [illegible] على [illegible] ان تكلم [illegible] واشار الى [illegible] منهم وكل [illegible] فقلت
يا رسول الله قد [illegible] على رواة حديثك فقال عليك بكتاب مالك بن انس فقلت واختلف
عني الفقهاء [illegible] عليك [illegible] فقلت قد اختلف على اصحابه [illegible] فقال عليك برواية عبد الرحمن
ابن القاسم فقلت يا رسول الله ادع الله ان يرزقني شفاعتك فقال اعطاك الله [illegible] منك
[illegible] لا تشغله [illegible] قبل طلوع الفجر فكمل الله
في انتهى [illegible] وانما اشرنا الى [illegible] ذلك على وجه التبرك به وقال
[illegible] عنه جماعة من الصحابة اشهرهم عبد الرحمن بن القاسم العتقي المصري وتوفي ابن
القاسم [illegible] وتسعين ومائة [illegible] سنة واخذ عن ابن القاسم جماعة منهم سحنون [illegible]
[illegible] واسمه عبد السلام بن سعيد التنوخي توفي رحمه الله سنة اربعين ومائتين رحم الله الجميع
ونفعنا ببركاتهم والجنيد رضي الله عنه هو الامام الشهير المكنى ابو القاسم الجنيد
ابن محمد سيد الصوفية علما وعملا واصله من نهاوند [illegible] تثلث النون [illegible]
مفتوحة [illegible] نون ساكنة [illegible] دال مهملة قال في القاموس [illegible]
[illegible] ومولده بالعراق وكان ابوه يبيع الزجاج فلذلك يقال له القواريري
[illegible] على مذهب ابي ثور صاحب الشافعي [illegible] وكان ابا العباس بن سريج
[illegible] بمجلسه فيسمع كلامه فقيل له [illegible] الكلام صولة ليست بصولة
مبطل [illegible] بركة مجالسة ابي القاسم
الجنيد وقيل [illegible] من كتاب [illegible] على كلام [illegible] رجل يقال له [illegible]
[illegible] عبد الله وقال [illegible]

علي ما قلت فاعاده ولا كرر تلك العبارة فقال عبد الله هذا شي لم احفظه اعده علي مرة اخرى فاعاده ثلاث
بعبارة اخرى فقال لم ليس يمكنني حفظ ما تقول ولا كرامة علي فقال له ان كنت اخرتني فانا املة عليك فقال
عبد الله وقال بخطه واعترف بعلو شانه ومن كلامه رضي الله عنه الغريب الى انه نقل منصور وعلي خلفه الاعلى
المقتفين انا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحفظ القران وكتب الحديث لم يقتدي به في هذا الامر
لان علمنا مقيد بالكتاب والسنة وقال التحجر يا اهل السنة فلا تقبلوا الا بشاهدين عدل من الكتاب والسنة
وقال رضي الله عنه رايت في المنام اني اتكلم على الناس وقوفا على ملك فقال ما اقرب ما تقرب به المتقربون
الى الله تعالى فقلت عمل خفي بميزان وفي فلوس وهو يعني كلام موحد الله فتوفي رضي الله عنه
سنة سبع وتسعين وعاشر

مقدمة لكتاب الاعتقاد معينة على المراد

ذكر في هذه الترجمة الحكم العقلي واقسامه واول ما يجب على المكلف وشروط التكليف وجعل ذلك مقدمة لكتاب
الاعتقاد لان جل الاعتقادات على الحكم العقلي باقسامه الثلاث وكقولنا واجب الجملة ولا يجب لصواب ولا
غيره الا البالغ العاقل كما ذكر في الترجمة الثالثة الحكم الشرعي واقسامه وجعله مقدمة لما يذكر من
فروع الفقه لانه اسما من الواجب وغيره من اقسام الحكم الشرعي فيا كثرت لذلك معرفة الحكم الشرعي واقسامه
وترك الكلام على الحكم العادي لما لا يتوقف على معرفته شي مما ذكر بعد ومعرفة بكسر الدال بمعنى
متعرفة من قول الله قدم بمعنى تقدم ويحتمل من قوله تعالى لا بمعنى العير في هذا وفي مختصر السعد والمعرفة
ماخوذة من معرفة الجيش للجماعة المتعرفة منه من قدم بمعنى تقدم فيقال معرفة العلم لما يتوقف
عليه الشروع في مسائله ومعرفة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع
بها فيه والفرق بين معرفة العلم ومعرفة الكتاب مما يخفى على كثير من الناس مما اشتهر ومعرفة
خبر مبتدا محذوف اي هذه معرفة ومعينة صفة لها والله اعلم

وحكمنا العقلي قضية بلا وقف على عادة او وضع جلا

اعلم ان من ادرك امرا من الامور فاما ان يتصور معناه فقط ولم يحكم بثبوته لامر ولا بنفيه عن امر ويسمى هذا
الادراك في الاصطلاح تصورا كادراكنا مثلا معنى الحدوث الوجود بعد عدم من غير ان نثبته لامر ولا ان
ننفيه عنه وان يتصور مع ذلك ثبوت ذلك المعنى لامر او نفيه عنه ويسمى هذا الادراك في الاصطلاح حكما
ويسمى تصديقا كاثباتنا الحدوث مثلا بعد تصور معناه للعالم وهو ما سوى المولى تبارك وتعالى
فنقول العالم حادث او نفيه عن امر يجب قدمه وهو مولانا جل وعز فنقول مولانا تعالى ليس
بحادث باثبات امر لامر او نفيه عنه هو المسمى حكما وهو مراد الناظم بالقضية والله اعلم ثم اعلم
ان الحكم ينقسم الى ثلاثة اقسام شرعي وعادي وعقلي وذلك ان الثبوت او النفي الذي في الحكم ان استند
الى الشرع بحيث لا يدرك الا منه فهو الحكم الشرعي ولذا نسب الى الشرع كقولنا في اثبات الصلوات الخمس
واجبة وقولنا في النفي صوم يوم عاشوراء ليس بواجب وان لم يستند الى الشرع فان كان العقل يدركه
من غير ان يحتاج الى تكرر ولا اختبار فهو الحكم العقلي ولما توصل اليه العقل من غير ان يتوقف على شي
نسب الى العقل وذلك كقولنا في الاثبات العشرة زوج وفي النفي السبعة ليست بزوج وان لم
يستند النفي او الاثبات الذي في الحكم الى الشرع ولم يستقل العقل في التوصل اليه بل احتاج الى تكرر واختبار
وعادة فهو الحكم العادي نسب الى العادة لانه بها توصل اليه لا بالشرع ولا بالعقل وذلك كقولنا في الاثبات
شراب السكنجبين مسكن للصفراء وفي النفي الخبز الفطير ليس بسريع الانهضام ثم ينقسم
هذا العادي الى قسمين عادي قولي كرفع الفاعل ونصب المفعول ونحو ذلك من الاحكام اللغوية

او اللغو

بعله
بابتلك
قوله نصيحة ابع العماني على ابن السبكي

قوله الحمد لله تعالى ... اعلى المقتفين ... رسول الله صلى الله عليه وسلم

او اللغوية وعادي فعلي كالتاثير المذكور فقول الناظم قضية كالجنس يشمل جميع اقسام الحكم وقوله
بلا وقف على عادة يخرج به الحكم العادي فانه لم يثبت الا بواسطة التكرر والتجربة حتى عرف انه ليس
بمتخلف قال في شرح المقدمات فان قلت هل ثبت لشراب السكنجبين تسكين الصفراء
تقليدا للاطباء وان لم يتكرر عندنا ولا جربناه قلت انما ثبت لنا هذا الحكم بواسطة التجربة التي عرفنا
فيها الاطباء ويتبين من شرط التكرر والتجربة في الحكم العادي ان يكونا من كل احد بل هو المستند لثبوت الحكم
العادي وان حصل من البعض الموثوق بتجربته وقوله او وضع اي جعل عطف على عادة وهو يخرج
به الحكم الشرعي قال في شرح المقدمات فان قلت كيف يصح ان يقال في الحكم الشرعي انه حصل بالوضع
والجعل وهو خطاب الله تعالى وكلامه القديم والقديم ليس بموضوع ولا مجعول قلت المراد بالحكم الشرعي
هنا التعلق التنجيزي لخطاب الله القديم بافعال المكلفين بعد وجودهم وتوفر شروط التكليف فيهم وهذا
التعلق ليس بقديم والقديم انما هو كلام الله تعالى وتعلقه العقلي الصالحي بالمكلفين في الازل واطلاق الحكم الشرعي
على التعلق التنجيزي الحادث مشهور عند الفقهاء والاصوليين انتهى

اقسام مقتضاه بالحصر تماز ⊙ وهي الوجوب الاستحالة الجواز ⊙
فواجب لا يقبل النفي بحال ⊙ وما ابى الثبوت عقلا المحال ⊙
وجائز ما قبل الامرين سم ⊙ للضروري والنظري كل قسم ⊙

اخبر ان اقسام مقتضى الحكم العقلي تتميز وتتبين بالحصر وتلك الاقسام هي الوجوب والاستحالة والجواز
وبيان الحصر في الثلاثة ان كل ما يحكم به العقل اما ان يقبل الثبوت والانتفاء معا او يقبل الثبوت فقط او يقبل الانتفاء
فقط فالاول هو الجائز ويسمى الممكن ايضا والثاني الواجب والثالث المستحيل وانما قال اقسام مقتضاه
اي متعلقه ولم يقل اقسامه لان الحكم العقلي ليس نفس هذه الثلاثة المذكورة بل هي متعلقات له لا اقسام منه
فقسمة صدق اسم المقسوم على كل واحد من اقسامه ولا يصدق الوجوب او الاستحالة او الجواز اسم
حكم وانما يصدق عليها انها محكوم بها قوله فواجب الى اخره اخبر ان الواجب هو ما لا يقبل النفي
اصلا بحيث لا يدرك العقل عدمه وان المحال هو ما امتنع ثبوته في العقل بحيث لا يدرك العقل ثبوته ووجوده
وان الجائز ما قبل النفي والثبوت بحيث يدرك العقل وجوده وعدمه بالنظر للامرين يعني العدم والوجود
النفي والثبوت وجائز تفعل او انعم وهو فعل امر ويجوز ضم السين وهي اللغة ومعناه
قبل مفعول ثان لسم على حذف ابا اي عبر عن الجائز بما قبل الامرين يعني النفي والثبوت قوله للضروري
والنظري كل قسم يعني ان كل قسم من الثلاثة المتعرفة ينقسم الى ضروري وهو ما يدرك ثبوته او نفيه ابتداء
بلا تامل والى نظري وهو ما يدرك بعد التامل فمثال الواجب الضروري التحيز للجرم وهو الجوهر فرد ادراك ثبوت
التحيز له لا يحتاج الى تامل وكذا كون الاثنين اكثر من واحد ومثال الواجب النظري ثبوت القدم لمولانا
جل وعز فانه لا يتصور في العقل نفيه عنه تعالى ولا يدرك ذلك ابتداء من غير تامل بل بعد التامل فيما يترتب على
نفيه من المستحيلات كالدور والتسلسل وتعدد الاله وتخصيص كل واحد منه بنوع من الممكنات بلا مخصص ونحو ذلك في
وجوب النظري كون الواحد ربع عشر الاربعين ومثال المستحيل الضروري تعري الجرم عن الحركة والسكون معا
مجردا عنهما بحيث لا يدرك ذلك واحد منهما بالعقل ابتداء لا يتصور ثبوت هذا المعنى للجرم ومثال المستحيل
النظري كون الذات العلية جرما تعالى عن ذلك فان استحالة هذا المعنى عليه جل وعز انما يدركه العقل
بعد ان يستعمل النظر فيما يترتب على ذلك من المستحيل وهو الجمع بين النقيضين وذلك انه لو وجب لمولانا جل
وعز القدم والبقاء يلزم الدور والتسلسل لو كان تعالى حادثا فلو كان جرما لوجب له الحدوث لما تقرر من
وجوب الحدوث لكل جرم فيلزم اذا لو كان تعالى جرما ان يكون واجب القدم لالوهيته واجب الحدوث لجرميته تعالى

عن ذلك وذلك جمع بين النقيضين المحالة **ومثال** الجائز الضروري انتفاء الجرم بخصوص الحركة مثلا فان العقل يدرك ابتداء صحة وجودها للجرم وصحة عدمها له **ومثال** الجائز النظري تعذيب المطيع الذي لم يعص الله قط فان هذا لا يدرك ابتداء من ينكر العقل جوازه بل يتوهمه مستحيلا فمتى توجه الفكر واما بعد النظر في برهان انه تعالى انفرد بخلق جميع الممكنات وارادتها واستغنى عن كل ما سواه وان الافعال كلها بالنسبة اليه تعالى سواء لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية بل يفعل جل وعز ما يشاء بحكمه كان او معصية عاصيا لا حجر عليه ولا حكم لاحد عليه فيعلم حينئذ على القطع ان ما رتب سبحانه على الكفر من العذاب الاليم وعلى الطاعة من النعيم المقيم لو عكس تعالى في ذلك او لم يرتب عليهما شيئا اصلا لم يلزم على ذلك بالنظر الى حقيقة الطاعة والكفر والمعصية نقص ولا محال البتة

فائدة شرح النصغير واعلم ان الحركة والسكون للجرم يصح ان يمثل بهما لكل قسم من اقسام الحكم العقلي الثلاثة فالواجب العقلي ثبوت احدهما لا بعينه للجرم **والمستحيل** نفيهما معا عن الجرم **والجائز** ثبوت احدهما بالخصوص للجرم واعلم ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتكريرها وتانيس القلب بكثرة امثلتها حتى لا يحتاج الى الفكر في استحضار معانيها الكلية اصلا مما هو ضروري على كل عاقل يريد ان يفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة هي نفس العقل فمن لم يعرف معانيها فليس بعاقل انتهى

تنبيهان الاول المراد بالواجب المذكور هو الواجب الذاتي واما الواجب العرضي وهو ما يجب لتعلق علم الله تعالى به كتعذيب ابي جهل فانه بالنظر الى ذاته جائز يصح في العقل وجوده وعدمه وبالنظر الى ما اخبر به الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه من ارادة الله تعالى لعذابه هو واجب لا يتصور في العقل عدمه وانما لم يعتبر الناظم الواجب بكونه ذاتيا لانه عنده لا يطلق الا على الذاتي ولا يحمل على العرضي الا بالتقييد على انه لا يبعد ان يكون تساهل في حذفه لما يذكر عليه من هذا الفن اعتمادا على ما اشتهر في اثناء بحث قال وما ابي الثبوت عقلا فيكون معنى قوله هنا واجب اي عقلا ولا اشكال بعدهذا في حذفه من قسم الجائز لانه استعمل في التقسيم انه هو في الحكم العقلي وما وجب او استحال وجاز عقلا هو الذاتي وكذلك المستحيل المذكور هو ايضا الذاتي واما المستحيل العارض فمنقطع عنه وهو من قبيل الجائز كاستحالة ايمان ابي لهب فانها انما عرض لا بانه من ارادة الله تعالى عدمه والمراد بالجائز ايضا ما يصح في العقل وجوده وعدمه اي لا يلزم من هذين التقديرين فيه محال لذاته ويدخل فيه ثلاثة اقسام **الاول** الجائز المقطوع بوجوده كاتصاف الجرم المتحرك بخصوص ابيضا او خصوص الحركة ونحوها وكالبعث والثواب **والعقاب** ونحو ذلك وهذا هو الواجب العرضي **الثاني** الجائز المقطوع بعدمه كايمان ابي لهب وان جلود حزب الكافر في الجنة ونحو ذلك وهذا هو المستحيل العرضي **الثالث** المحتمل للوجود والعدم كقبول الطاعات منا وفوزنا بحسن الخاتمة ونسال الله تعالى من فضله لا ان ... ونحو ذلك **و**انما قالوا لا يترتب على تقدير وجوده او على تقدير عدمه محال لذاته ليس بالنظر الى ذات ذلك الجائز اي حقيقته ليدخل فيه القسمان الاولان **و**هما المقطوع بوجوده والمقطوع بعدمه فان كل واحد منهما بالنظر الى ذاته لا يلزم محال في وجوده ولا عدمه ولو نظر الى ما تعلق به من اخبار الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام لترتب حينئذ على عدم الاول ووجود الثاني امر محال وهو الكذب والتخلف في خبر من يستحيل عليه ذلك **و**ليس المراد بالجائز هنا ما اذن الشرع في فعله وتركه فيكون مرادا به المباح كالبيع والنكاح ونحوهما ولا ما اذن في فعله وان لم ياذن في تركه فيكون اعم من المباح لصدقه على الواجب والمندوب **و**حاصل هذا التنبيه ان المراد بالواجب الواجب لذاته لا العارض وبالمستحيل المستحيل لذاته لا العارض وبالجائز الجائز لذاته **و**ان عرض وجوبه باخبار الشارع بوقوعه وهو الواجب العرضي او عرضت استحالته باخبار الشرع بعدم وقوعه وهو المستحيل العرضي وليس المراد بالجائز المباح او

المذكور

المذكور في فعله **التنبيه الثاني** قد تقدم في تقسيم الحكم بعض الكلام على الحكم العادي وان الناظم لم يذكره لعدم حاجة لذكره ولا بد من زيادة بعض الكلام فيه لتتشوف النفس عند التقسيم الى معرفة جميع الاقسام فانواع فصل في المقدمات **و**اما الحكم العادي فهو اثبات الربط بين امر وامر وجودا او عدما بواسطة تكرر مع صحة التخلف وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة فقال في شرحها يعني ان الحكم العادي هو اثبات الربط بين وجود امر ووجوده او عدمه وبين وجود امر اخر وعدمه فقولنا وجودا وعدما راجع لكل واحد من الامرين لا احدهما فقط اذ لو كان كذلك لما دخلت هذه الكلام جميع الاقسام الاربعة الاتية واحترز بقوله بواسطة التكرر من الربط بين امرين عقلا او شرعا كالربط العقلي بين قيام العلم بمحل وبين كون ذلك المحل عالما وكالربط الشرعي بين زوال الشمس ووجوب صلاة الظهر مثلا فهذا الربط لا يتوقف على تكرر واحد منهما على الاخر ثم قولنا مع صحة التخلف وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة فلم نذكره لبيان حقيقة الحكم العادي بل للتنبيه على تخفي على قوم جهالة ابتلي بها الاكثر في الاحكام العادية حتى توهموا انه لا معنى للربط الذي حصل في الحكم العادي الا ربط التلازم الذي يمكن معه الانفكاك كالتلازم العقلي او ربط التاثير من احدهما في الاخر فنبهنا بهذه الجملة على ان الربط الذي حصل في الحكم العادي انما هو ربط اقتران وذلك جعلية لا ربط لزوم عقلي **و**لا ربط تاثير من احدهما في الاخر فاشرنا الى عدم الربط فيه بطريق اللزوم الذي يشبه اللزوم العقلي بقولنا مع صحة التخلف وفيه تنبيه على جهالة من فهم ان الربط في العادة بات بطريق اللزوم الذي لا يصح معه التخلف بانكر بسبب هذه الجهالة البعث واحياء الميت في القبر والخلود في النار مع استمرار الحياة لا ذلك كله عندهم على خلاف العادة المستمرة المشاهدة والربط المقترن فيها لا يصح فيه التخلف عندهم واشرنا الى عدم الربط فيه بطريق التاثير بقولنا وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة **و**قد يقال ان ذكر هذين القيدين في تعريف الحكم العادي انما هو زيادة معرفته بناء على ان الجهل بصفة حقيقية واثبات ضدها لتلك الحقيقة موجب للجهل بها وهو مذهب الشيخ ابي عمران الفاسي رضي الله عنه في المسئلة المشهورة بالكفاف وهي الخطو بصفات المولى تبارك وتعالى واثبات ضدها له مما لا يليق به جل وعلا كاثبات الجسمية له والجهة ونحو ذلك مما هو مستحيل عليه تعالى فهل يصدق على معتقد ذلك انه جاهل بالمولى تبارك وتعالى ام لا والاظهر انه جاهل به جل وعلا في اختيار ابي عمران رحمه الله فعلى هذا من جهل صفة الحكم العادي بانه ربط اقتران جعلي يصح فيه التخلف واعتقد بجهله ان الربط فيه ربط تاثير او ربط لزوم لا يصح فيه التخلف فانه يصدق عليه انه جاهل بالحكم العادي بناء على هذا القول الا ان الجهل بالصفة جهل بالموصوف فلا يستغني عن هذين القيدين في تعريف الحكم العادي فتدبر ذلك

فائدة في المقدمات ايضا واقسامه اربعة ربط وجود بوجود كربط وجود الشبع بوجود الاكل **و**ربط عدم بعدم كربط عدم الشبع بعدم الاكل **و**ربط وجود بعدم كربط وجود الجوع بعدم الاكل **و**ربط عدم بوجود كربط عدم الجوع بوجود الاكل **فقال** في الشرح فقد عرفت ان الربط بين امرين في الحكم العادي يصح في وجود كل واحد منهما وعدمه فيلزم انقسام الربط الى اربعة اقسام من ضرب اثنين وهما وجود احد الامرين وعدمه في اثنين وهما وجود الامر الاخر وعدمه انتهى محل الحاجة منه

تتمة كما انقسم الحكم العقلي الى ضروري ونظري فكذلك الحكم العادي **فمثال** الضروري من الحكم العادي حكمنا بان النار محرقة وان الثوب ساتر ونحو ذلك **ومثال** النظري منه كون شراب السكنجبين مسكنا للصفراء والخبز الفطير بطيء الانهضام ونحو ذلك واكثر احكام اهل الطب عادية نظرية **و**كذلك الشرعي ينقسم الى ضروري ونظري وسياتي

اول واجب على من كلفا ممكنا من نظر ان يعرفا
الله والرسل بالصفات مما عليها نصب الايات

اخبر اول ما يجب على المكلف وهو العاقل البالغ حالة كونه ممكنا من النظر معرفة الله تعالى ومعرفة رسله عليهم

الصلاة والسلام في الصفات التي نصب الله تعالى عليها دلالات [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

الكفاية [illegible]

[illegible]

فصل [illegible] وجب بالإجماع [illegible]

[illegible]

[illegible] فوله بالصفات [illegible]

الصفة والوصف [illegible] الموصوف [illegible]

[illegible]

وكل تكليف بشرط العقل مع البلوغ بدم أو حمل

أو بمني أو بإنبات الشعر أو بثمان عشرة حولا ظهر

[illegible]

[illegible]

كتاب أم القواعد وما انطوت عليه من العقائد

[illegible]

يجب لله الوجود والقدم ● كذا البقاء والغنى المطلق عم ●
وخلفه لخلقه بلا مثال ● ووحدة الذات ووصف والفعال ●
وقدرة إرادة علم حياة ● سمع كلام بصر ذي واجبات ●
ويستحيل ضد هذه الصفات ● العدم الحدوث ذا للحادثات ●
كذا الفناء والافتقار عده ● وأن يماثل ونفي الوحدة ●
عجز كراهة وجهل وممات ● وصمم وبكم عمى صمات ●
يجوز في حقه فعل الممكنات ● بأسرها وتركها في العدمات ●

[illegible]

[illegible]

٩

[illegible] والنصارى [illegible] تعالى [illegible] ولو قلنا ان الله تعالى [illegible] الممكن الوجود ولم يرد
[illegible] من لزوم نقيضه العجز واما باقي الصفات كالعلم والكلام والسمع والبصر فلا يصح
[illegible] وهذه الصفات ليست مؤثرة في متعلقاتها واشار بالعموم في قوله [illegible]
[illegible] تعلق الارادة بالمعين دون [illegible] والصلاح [illegible] والله تعالى اعلم [illegible]
[illegible] قال في شرح الصغرى تعلق القدرة والارادة واحد وهو الممكنات دون الواجبات
والمستحيلات [illegible] بالممكنات [illegible] القدرة صفة مؤثرة في [illegible] والارادة صفة [illegible]
[illegible] من وجوه [illegible] الوقوع [illegible] القدرة [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] والارادة [illegible]
[illegible] العلم [illegible] الله تعالى [illegible] الممكنات [illegible]
[illegible] تعلق الارادة [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] بارادة الله تعالى وقدرته [illegible]
[illegible] الموات [illegible]
[illegible] التعلقات [illegible] تعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق العلم
[illegible] تعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل [illegible] القدرة
والارادة [illegible] الواجب
[illegible]
[illegible] تعلق القدرة والارادة [illegible] بالواجب والمستحيل
[illegible]
[illegible]
[illegible] والجملة [illegible]
[illegible] **فرع** [illegible] العلماء [illegible]
[illegible] الخلاف [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] **فصل** [illegible]
[illegible] **قوله وثالثها صفة**
[illegible] المعلوم [illegible] النقيض [illegible]
[illegible] المعلوم [illegible]
[illegible]
[illegible] **و** [illegible]
[illegible] النقيض [illegible] الصفات [illegible]
[illegible] النقيض [illegible]

زيادة على الحياة من تصحيح مع حصول التذكير باجتماع [illegible] وهو استقلاله [illegible] ما هو عليه والمقصود من هذا العد
اخر الى السمع والبصر وصاحب [illegible] الكلام [illegible] اذ لا [illegible] وهو مذهب الشيخ [illegible] رضي الله عنه [illegible] ومن اتبعه من
[illegible] في العلوم كل [illegible] ان يعلم [illegible] وكل [illegible] المتعلق العلم [illegible] والثالثة **الرابعة عشر**
الحياة وهي صفة تصحح لمن قامت به ان يتصف بالادراك [illegible] المعلومات بمعنى ان الحياة ليست من الصفات المتعلقة وهي
تقتضي لذاتها [illegible] القيام بمحله [illegible] تقتضي [illegible] القيام بمحله وهو العلم والقدرة [illegible] الحياة
[illegible] تقتضي [illegible] والعلم يقتضي معلوما [illegible] والكلام يقتضي معنى [illegible] والسمع يقتضي
مسموعا والبصر يقتضي مبصرا والحياة لا تقتضي [illegible] صفة [illegible] الادراك [illegible]
[illegible] من [illegible] الموجود [illegible] الصغرى [illegible]
بجميع صفة المعاني [illegible] وهذا التعلق [illegible] الصفة [illegible]
لذات [illegible] **الحادية عشر والثانية عشر** السمع والبصر [illegible] المعلومات والسمع [illegible]
صفة ينكشف بها كل موجود على ما هو به انكشافا [illegible] والبصر مثله [illegible]
الصفات [illegible] تتعلق بالموجود [illegible] الموجودات [illegible]
[illegible] ان تتعلق [illegible] الموجودات [illegible]
[illegible] الكلام القديم [illegible] العلية [illegible] الرؤية [illegible]
[illegible] والسمع [illegible] بالحروف والاصوات [illegible] صفات [illegible]
[illegible] تعلق صفاته [illegible]
[illegible] الصفات الذاتية [illegible] واجب [illegible]
[illegible] الصغرى [illegible] الموجودات [illegible]
فالعلم [illegible] تعلق [illegible] الموجودات [illegible]
[illegible] الموجودات [illegible] والبقاء [illegible]
[illegible] بكل موجود [illegible] ذاته العلية [illegible]
صفاته الوجودية [illegible] وجميع صفاته الوجودية [illegible]
[illegible] الاصوات [illegible] والالوان [illegible] **الثالثة عشر** [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] المعلومات والكلام [illegible] العبارات [illegible]
الحروف والاصوات [illegible] التقديم والتأخير [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الكتاب والسنة والاجماع [illegible] اثبات الكلام [illegible]
[illegible] وحي [illegible]
[illegible] وتعلقه بجميع المعلومات [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
الكلام [illegible] التقديم والتأخير [illegible] والكل والبعض [illegible]
والسكوت [illegible]
كلام [illegible] العدم [illegible]

[illegible] موجودا [illegible] الكلام [illegible] الذاتية العلية [illegible] ان اثبات الكلام القديم
[illegible] صفة من صفات الكلام [illegible] حروف واصوات [illegible] صفة معنى موجود
[illegible] ذاته العلية [illegible] العبارات [illegible] والتوراة والانجيل والزبور والفرقان [illegible] العبارات [illegible]
[illegible] كلام الله [illegible] القديم [illegible] من الكتب [illegible]
[illegible] ذاته العلية [illegible] يتصف [illegible] كلام الله [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] كلام الله [illegible]
[illegible] المعلومات [illegible] رضي الله عنهم [illegible]
كلام [illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] كلام الله تعالى القديم [illegible] الله عز وجل [illegible] كلام الله تعالى [illegible]
[illegible] وكلام [illegible] موجود [illegible] موجودات [illegible] وجود [illegible]
[illegible] موجود [illegible] وموجود [illegible] الموجود [illegible]
[illegible] الحقيقي [illegible] الموجودات [illegible] الذاتية [illegible]
[illegible] قديم [illegible] فقوله
[illegible] الصفات [illegible] **المسألة**
[illegible] فقوله [illegible] المعلومات [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الموجود [illegible] الحقيقي [illegible] الموجود [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] الموجودات الثلاثة [illegible] العلاقة [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] معنية [illegible]
[illegible] **المعاني** [illegible] صفات المعاني [illegible]
القدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام [illegible] المعنوية [illegible]
[illegible] الموجود [illegible] القدرة [illegible]
[illegible] الصفات [illegible] بالذات [illegible] صفات المعاني [illegible] المعنوية [illegible] بالذات [illegible]
[illegible] صفات ثبوتية [illegible] موجودة [illegible]
[illegible] الصفات المعنوية صفات ثابتة [illegible]
[illegible]
[illegible] القدرة [illegible] العلم [illegible]
صفات معنوية [illegible] المعنوية [illegible]
[illegible]

[illegible]

الثالث ما يتصف به [illegible]

[illegible] قال صاحب [illegible] معنى [illegible] الصفات المعنوية [illegible]

[illegible] الرابع [illegible]

[illegible] الثاني [illegible] الثالث صفات [illegible]

[illegible] الرابع الصفات المعنوية [illegible] الخامس [illegible]

القضية الأولى [illegible] ... لو لم يكن موصوفا بالقدم لزم حدوثه [illegible] ويلزم الدور والتسلسل [illegible]

[illegible]

أشار الناظم بقوله لو حدث [illegible] ... فيلزم عليه الدور أو التسلسل [illegible]

[illegible]

ذاته لاشتغاله بالفناء [illegible] ... غير زيادة أشار

• لو لم يك القدم وصفه لزم • حدوثه دور تسلسل حتم •

• لو أمكن الفناء لانتفى القدم • لو ماثل الخلق حدوثه انحتم •

• لو لم يجب وصف الغنى له افتقر • لو لم يكن بواحد لما قدر •

• لو لم يكن حيا مريدا عالما • وقادرا لما رأيت عالما •

• والتال في الست القضايا باطل • قطعا مقدم إذن مماثل •

ذكر الناظم في هذه الأبيات [illegible] ... لولا يكن كذا لزم كذا ولو كان كذا لكان كذا [illegible]

[illegible]

والغرض عموم وجوب الغنا له تعالى وكلامه كذلك قوله ... [illegible]

عن كل ما سواه من محل او مخصص ... [illegible]

ان يكون صفة لتلك الذات اذ لا يقوم بالذات الا الصفات ... [illegible]

صفة لزم ان يتصف بصفات المعاني وهي القدرة والارادة ... وكذا الصفات المعنوية وهي كونه تعالى قادرا ... [illegible]

[illegible]

ثانية له من الصفات ... صفة ثبوتية تقوم به من صفات المعاني و... المعنوية بخلاف الصفة النفسية والسلبية ... [illegible]

اتصافه بصفات المعاني والمعنوية فيلزم ان يكون ... [illegible]

[illegible]

وحدوثه من الحوادث قال في شرح الصغرى وبهذا يتبين وجوب اتصافه تعالى بجميع الصفات [illegible]

عن اتصافه تعالى بالحوادث قبلها ثم ننقل الكلام الى امثالها ويلزم التسلسل وهو محال [illegible] وجود ذلك الصفات [illegible]

[illegible] او العجز والجهل وهو [illegible] من الحوادث وبهذا تعرف ايضا وجوب عموم التعلق المتعلق منها [illegible]

[illegible] لو اختصت ببعض متعلقاتها دون بعض لزم [illegible] افتقارها الى مخصص [illegible]

[illegible] وجوب الوحدانية له تعالى [illegible] واعلم انه تعالى [illegible] عن اتصافه بامثالها

قبلها ثم ننقل الكلام [illegible] فقد تضمن [illegible]

هذا منه ثلاثة امور وجوه [illegible] الصفات ووجوب القدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق المتعلق منها [illegible]

[illegible] قوله واما [illegible] وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة والعلم والحياة [illegible]

[illegible] من الحوادث [illegible] فقد تضمن [illegible] ثلاثة امور [illegible] في شرح الصغرى قوله

[illegible] معناه [illegible] بالارادة المتقدمة [illegible]

[illegible] من بعده او شيئا

• والسمع والبصر والكلام • بالنقل مع كماله قد رام •

يعني ان وجوب اتصافه تعالى بالسمع والبصر والكلام [illegible] قوله تعالى [illegible]

بالسمع [illegible] قوله تعالى وهو السميع البصير وقوله وكلم الله موسى تكليما [illegible]

[illegible] مع وجوب اتصافه تعالى بذلك [illegible] الصفات [illegible]

عليه تعالى [illegible] قال في شرح الصغرى [illegible]

[illegible] وجوب الوحدانية له تعالى [illegible] تلك النقائص

[illegible] المخلوقات [illegible] النقائص في المخلوق [illegible]

[illegible] الدليل العقلي [illegible] النقلية والعقلية [illegible]

[illegible] الدليل النقلي [illegible] **قلت** [illegible]

[illegible] **تنبيه** قال في شرح صغرى الصغرى [illegible] تنقسم على

ثلاثة اقسام [illegible] الدليل العقلي وهو كل ما توقفت عليه دلالة المعجزة كوجوده تعالى وقدرته وارادته

وعلمه وحياته [illegible] الدليل السمعي وهو ما توقف على معرفة الرسل [illegible] دلالة المعجزة

الثاني [illegible] الدليل السمعي وهو كل ما لم تتوقف عليه دلالة المعجزة [illegible]

[illegible] والكلام والبعث [illegible] جملة وتفصيلا **الثالث** [illegible]

[illegible] الوحدانية [illegible] الدليل السمعي [illegible] دلالة المعجزة

عليها [illegible] وجود المعجزة [illegible] العقل [illegible]

[illegible] العقلي [illegible] دلالة المعجزة [illegible] وجود المعجزة [illegible] العقل

[illegible] الشرع [illegible] **ومعنى**

كلامه [illegible] دلالة المعجزة [illegible]

[illegible] عليه [illegible] الرسل [illegible] دلالة المعجزة [illegible]

[illegible] دلالة المعجزة [illegible] عن العجز [illegible]

تعالى [illegible] الرسل [illegible] والحكم عليه [illegible] عن الصفة [illegible]

[illegible] بالارادة [illegible] وكونه [illegible] ممكن [illegible]

[illegible] العقلية [illegible] العقل [illegible]

• لو استحال ممكن او وجبا • قلب الحقائق لزوما اوجبا •

[illegible] يعني [illegible] الممكنات [illegible] الممكن [illegible]

[illegible] حقيقة الواجب والمستحيل [illegible]

[illegible] الصغرى [illegible]

[illegible] جميع الممكنات [illegible]

[illegible] الرؤية [illegible] والثواب [illegible]

[illegible] وجوب الوجود

[illegible] مع الجواز [illegible] بقدرته تعالى وارادته [illegible]

[illegible] بقدرته تعالى وارادته [illegible] جميع الممكنات [illegible]

[illegible] انه تعالى [illegible]

[illegible] ومن الممكنات [illegible]

[illegible] انه تعالى موجود وكل موجود [illegible] الرؤية [illegible]

[illegible] له [illegible]

[illegible] الرؤية [illegible]

[illegible] الرؤية [illegible]

[illegible] انه تعالى [illegible]

[illegible] عليه تعالى [illegible]

[illegible] بعث الله تعالى لرسله عليهم الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] الرسل عليهم الصلاة والسلام [illegible]

[illegible] الرسل عليهم الصلاة والسلام [illegible] عليه تعالى [illegible]

واما البراهمة فجعلوا بعث الرسل مستحيلا [illegible]

[illegible] الله تعالى [illegible]

[illegible] من ثواب او عقاب [illegible]

[illegible] جميع الكائنات [illegible] بقدرته تعالى وارادته [illegible]

• يجب للرسل الكرام الصدق • امانة تبليغهم يحق •

• محال الكذب والمنهي • كعدم التبليغ يا ذكي •

[illegible]

• يجوز في حقهم كل عرض • ليس مؤديا لنقص كالمرض •

هذا هو الجزء الثالث من جزئي [illegible] ... أحدها ... الثاني ... [illegible]

[illegible] ... أولها ... [illegible] ... الثاني ... [illegible] ... الثالث ... [illegible]

الحمد لله وحده
من قال دبر صلاة الصبح كل يوم مرحبا بالملكين الكريمين الكاتبين الحافظين اكتبا عني أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات لم يكتب عليه ذنب في ذلك اليوم

[illegible]

بان هذه الزيادة [illegible] وجوب الصرف [illegible] واما الواجب [illegible]

[illegible]

التنبيه الثاني [illegible]

[illegible]

عن الله تعالى والولد حكاية بين الضمير المطابق لبعض الفوائد فقط، المطابق عمله على تقدير [illegible] وفصر تعالى في تصريفه

هم يا المعجزة اذ تصريفهم عن وصف العلم فلا يكون [illegible] كلام وفي التشارك [illegible] ان من بعثه صرف وسموا له

تعالى [illegible] مخالفة وقيل المقصود [illegible] المختبر [illegible] وكلامه قوله [illegible] المعجزة

[illegible] عليهم الصلاة والسلام [illegible] الله تعالى [illegible] الله تعالى

[illegible] المعجزة عن الصرف فيه بالمطابقة والطبيعة [illegible] الالتزام [illegible] الوصف والصغرى و

[illegible] دلالة المعجزة عن الصرف [illegible] الله تعالى وعلية [illegible]

قوله لو اشتغل التبليغ [illegible]

[illegible]

[illegible]

وقول لا إله إلا الله إذ … محمد أرسله ذو الإسم

يجمع كل هذه المعاني … كانت لذا علامة الإيمان

وهي أفضل وجوه الذكر … فاشغل بها العمر تفز بالذخر

[illegible]

وطالتي وعلى من قبلهم عن رسالته بل هي به معنى انه للانتفاء [illegible] مع قوله [illegible] بجميع ما يجب على المكلف معرفته من
عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام [illegible] الشرعية [illegible]
[illegible] امر في تبليغه للخلق **فـقـال** في الكبرى [illegible] او وقفنا على [illegible]
بصرفها رسالته [illegible] محمد صلى الله عليه وسلم [illegible] الايمان [illegible] بسم الله [illegible] وتفصيلا
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قـلـت** [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الرابع

[illegible]

الفصل الثاني

[illegible]

بالطل لم ينقض لعلة هو موجود فلا يصح نفيه وأن هذا هو الشيخ [illegible] العلامة أبو عمر [illegible] المصطفى [illegible]

النفي سواء أريد لا لمية المعبودة بالفعل بحق أو وجوب ما دون المعبودة بالباطل من الأصنام والأوثان [illegible]

الشيء الذي من شأنه أن يتصف به ولا أصنام ولا مشاركة [illegible] من الله [illegible]

[illegible] المعبودة بالفعل بحق [illegible]

وما والأصنام والأوثان المعبودة بالباطل [illegible]

[illegible] النفي [illegible] الوصية [illegible] فلا [illegible]

[illegible] المعبودة بالفعل [illegible] الأصنام والأوثان المعبودة بالباطل

[illegible] المعبودة بالفعل بحق [illegible] والمعبودة

بالباطل من الأصنام ونحوها [illegible]

بالباطل [illegible] **قلت** [illegible]

[illegible] ومن قال [illegible] الطيب [illegible]

[illegible]

[illegible]

وطاعة الجوارح الجميع • قولا وفعلا هو الاسلام الرفيع

قواعد الاسلام خمس واجبات • وهي الشهادتان شرط الباقيات

ثم الصلاة والزكاة في القطاع • والصوم والحج على من استطاع

الايمان جزم بالاله والكتب • والرسل والاملاك مع بعث قرب

وقدر كذا صراط ميزان • حوض النبي جنة ونيران

واما الاحسان فقال من دراه • ان تعبد الله كانك تراه

ان لم تكن تراه انه يراك • والدين ذي الثلاث خذ اقوى عراك

[illegible]

[illegible]

والحرث وبقصد الثمار ومن الأخير زكاة العشر [illegible] الفطام [illegible]

وقطع [illegible] وجمع الفطام بالكفن [illegible]

[illegible] **الرابعة** صوم رمضان **الخامسة** حج البيت [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

قلت [illegible]

[illegible]

المسألة الثانية [illegible]

[illegible]

المسألة الثانية [illegible]

[illegible]

المسألة الثالثة [illegible]

[illegible]

[illegible] قال الشرح [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

على السؤال والجواب قال الثالث ... قال الغزي هو هذا الحديث ... الله ... من عمله من السنة وقال الفاكهاني ... هذا الحديث ... جميع ... العبادات ... والباطنة من ... راجعة إليه متشعبة منه قال ابن حجر ... الكلام ... كثيرا ...

... وقال ابن حجر ... هذا الحديث ... بالاختصار ...

... فقال رحمه الله ...

[illegible]

[illegible]

قلبه ... نوح ... آدم ... إدريس ... إبراهيم ... إسماعيل ... إسحاق ... يوسف ... لوط ... هود ... صالح

شعيب ... موسى ... هارون ... داود ... سليمان ... أيوب ... ذو الكفل ... يونس ... إلياس ... اليسع ... زكريا ... يحيى ... عيسى

[illegible]

[illegible]

الحكم في الشرع خطاب ربنا · المقتضي فعل المكلف افطنا

بطلب او اذن او بوضع · لسبب او شرط او ذي منع

[illegible]

الرجال او بمزوج ويولد له ويعرف بذلك [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم والله [illegible]

بعض العلماء [illegible] محمد صلى الله عليه وسلم قال الناظم [illegible]

الامام الفقيه [illegible] عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي [illegible] عثمان [illegible]

[illegible] رحم الله جميعهم [illegible]

[illegible]

جبريل ميكائيل

وهاروت وماروت

الرعد [illegible] البرق [illegible] مالك [illegible] والبحر [illegible] والروح

[illegible]

مقدمة من الاصول معينة · في فروعه على الوصول

[illegible]

او من بعض تكميل البيت وبطلب يتعلق خطاب قال في شرح المقدمة وفيه وصف المصدر قبل الكمال وتحمله ان المجرور يتعلق
بيد العامل القوي والضعيف وكون الخطاب مثلا بمعنى المخاطب به المشهور فتحة فيه الناظم انتظا على اللاحقة فعل به
المعبر بفعل المكلف وفي التعريف بطلب الى بقوله وفي التعريف يتعلق به وهو فعل ما فرغ بمعنى المفعول ولا يعبه
المجرور بعده وال في التعريف بدل عن الضمير اي زيد وفي تعريف الحكم الشرعي ان هذا الخطاب يطلب اي قال في شرح
المقترحات قوله في حد الحكم الشرعي خطاب الله تعالى الى العبد في المجرور حقيقة الخطاب الكلام الذي يقصد به من هو
اهل للفهم واختلف هل يشترط في التسمية به وجود المخاطب ام لا وعلى الاول هل الكلام الذي تعلق به في الاحمد
في الازل خطاب فيه وجود المخاطب ام لا والمراد بالفعل ما يتناول المخاطب به من الاطلاق المصدر على اسم المفعول والمطلق
به الخطاب الذي تعلق في فعل عظيم في كل ملوك ومالك وابا وما ثان والتعليق وبالجملة يخرج منه الغير من
الله تعالى بالملائكة والانس والجن فلا يسمى خطابا حينئذ على ما شهد وان سمي خطاب الرسل بالتكاليف على
شريعا اذ هم مبلغون عن الله تعالى محصورون بتبليغ من الكريم او سموا ويقوله المتعلق بافعال المكلفين يخرج
اربعة اشياء الاول خطابه تعالى المتعلق بذاته العلية نحو الله لا اله الا هو والثاني الخطاب المتعلق بفعله نحو الله
خالق كل شيء الثالث الخطاب المتعلق بالجمادات نحو ويوم نسير الجبال الرابع الخطاب المتعلق بذوات المكلفين
نحو ولقد خلقناكم ثم صورناكم والمراد بفعل المكلف ما يصدر عنه ليشمل القول والنية انتهى وفي جمع الجوامع غير
قوله المتعلق بفعل المكلف من حيث انه مكلف قال المحلي خرج به من لا يعلمون من قوله تعالى والله خلقكم وما
تعملون فانه متعلق بفعل المكلف من حيث انه مخلوق لله تعالى فان قيل وتعلق خطابه تعالى بفعل المكلف
اما تعلقا معنويا قبل وجوده او تنجيزيا بعد وجوده بعد البعثة اذ لا حكم قبلها انتهى ثم قال في شرح المقترحات وا
لمكلف هو البالغ العاقل ومن هنا يعلم ان الصبي لا يتعلق به حكم هكذا قيل وانتهى هذا ما كان في الاصول من الغافل
في كما امر بالامر بالشيء هل امر بذلك الشيء وان قيل فهل امر الاب لصبيان ان يامر من الشرع فلا يتعلق به
غير حكم الشرع بل حكم او وليهم وان قلت انه لعب به فالحق ان الصبيان مكلفون من الشرع مثل هذا الامر و
اذا كان الشرع تكليفا محض البالغ من قواعد انه لا يخفى ان فيه عقوبة من جهة كلا في الدنيا ولا في الاخرة ولا هو
الصبيان بالصلاة اوفى ان لا يكون تكليف لا يتعلق فيه من عقوبة الشرع في الدنيا وهذا ان يبلغ ومنهم عشر
سنين ومن لم يبلغ كان طلب الصلاة منه كالمندوب في حق من يبلغ وهو تكليف الا ان يوجد اجماع على ان
البلوغ شرط في التكليف انتهى كلام الشيخ وقال المحلي في شرح جمع الجوامع وما يتعلق خطاب بفعل غير
البالغ العاقل وولي الصبي والمجنون مخاطب باداء ما وجب في مالهما منه كالزكاة وضمان المتلف كما قيل طلب
طاعة البهيمة بفعل ما اتلفته حيث فرط في حفظها لتنزل فعلها في ذلك الحالة منزلة فعله وصحة عبادة
الصبي كصلاته وصومه المثاب عليها ليس لانه مامور بها كالبالغ بل ليعتاد فلا يتركها بعد بلوغه
ان شاء الله انتهى وما يتعلق الخطاب بفعل كل من الغافل في ... من امتناع تكليف الغافل
والملجأ والمكره وهو الحق التحقيق اي امتناع تكليف العاقل البالغ في بعض احواله انتهى **قوله** بطلب
الى ان تعلق الخطاب بالافعال اما بان يطلب فيه طلبا او بان يبيح وهذا هو القسم خطاب التكليف
واما بان يضع له سببا او شرطا او مانعا ويسمى خطاب الوضع وتخصيص هذا النوع فيه الاحكام
باسم الوضع محض اصطلاح والا فالاحكام كلها بمعنى المتعلقات بالافعال التنجيزية بوضع الشرع لا

قبل العقل لا العادة في شرحه فانه في شرح المقترحات وقال ابن راشد سمي خطاب الوضع لان الشرع جعل السبب
والشرط والمانع والتقديرات والحجج علامة موضوعة لاحكام فكانه يقول اذا وجد السبب وجد الحكم واذا عدم
عدم وكذا الاحكام فيه وان عدم الشرط عدم المشروط الحكم خطابية وان وجد المانع عدم الحكم وغير الاحكام المعينة
والتقديرات الشرعية اعطاء الموجود حكم المعدوم وعكسه ونحو جميع ذلك فيه شرائط العقائد الاربعة
ولا قواعد النسفية الحجة عند القاضي وجب عليه الحكم وهي عشرة انواع الاسباب الشرعية ومثال اعطاء الموجود
حكم المعدوم تقويم الماء الموجود بالنسبة للمتيمم عند خوف العطش ... ومثال تقويم المعدوم
موجودا تقدير النية للقادر والتي اقولها هنا في اخذه من اول الحول اقتضى الحول انتهى وفي شرح جمع الجوامع
للعراقي ما نصه خطاب الوضع ومعناه انه جعل الشيء سببا لاضافة الحكم اليه ... بعدم الحكم ... ومثاله وقيل
لا حكم ومعنى ... والعرف ... ومن خطاب التكليف من حيث الحقيقة ... فالحكم في الوضع هو خطاب قد
الشرع ... الوصف ... يكون سببا او شرطا او مانعا وخطاب ... لطلب اداء ... الاسباب والشروط
والموانع ... خطاب الوضع ... خطاب التكليف ... عليه ...
... الوضع ... تعريف الحكم بالاقتضاء او التخيير او الوضع ... الاقسام ...
التكليف ... كون الشيء ... والمراد ... التكاليف ...
على المكلف ... الصلاة وخطاب الوضع لا يشترط فيه ... الصبي والمجنون ...
المعنى ... القادر ... وقد ... في ... الحكم ...
لغة الخطاب **قوله** او بوضع لسبب مخصوص من ... والسبب ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم لذا
ته كزوال الشمس لوجوب الظهر مثلا قال في شرح المقترحات قوله ... ومثوله يلزم من وجوده الوجود فقط
يخرج الشرط والمانع وقوله ومن عدمه العدم يخرج ... الرسل ... العلم ... والاغماء والغيار في ...
... اي يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم عكسه اي لا يلزم من عدمه العدم اما السبب فلذلك يلزم
... وعكسه وقوله لذاته ... السبب ... يلزم من وجوده الوجود لفقد شرط ... والعلل ...
... او وجود مانع لوجود السبب ... ولما فيه ... انه يبطل ... و
... وان اشتغل السبب ... وجود المانع او نفي الشرط ... السبب ... ان
يلزم من عدمه العدم ... وجوده ... لوجود ... واجب
قوله او شرط مخصوص ... وهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذا
ته كالحول لوجوب الزكاة قال في شرح المقترحات ... الطهارة ...
... واما في الاصطلاح ... من ... قال ...
... العقلي ... ما يلزم من عدم ... الحياة وهو ...
... ولا عدم ... وكمن ... او ... من ...
... الشرط ... الرحم ... الولادة ... بالرحم ...
يلزم من وجود ... الرحم ولادة ... في الرحم ... ولادة ...
ومثال الشرط الشرعي الطهارة لصحة الصلاة وتمام الحول لوجوب الزكاة في العين والماشية ...

أقسام حكم الشرع خمسة ترام • فرض وندب وكراهة حرام •

ثم إباحة فمأمور جزم • فرض ودون الجزم مندوب وسم •

ذو النهي مكروه ومع حتم حرام • مأذون وجهيه مباح ذا تمام •

[illegible]

الخامس

[illegible]

خليل

[illegible]

خليل

[illegible]

الثاني

[illegible]

الثالث

[illegible]

الرابع

[illegible]

تنبيهات

[illegible]

وخاطرها انما ليكن نبوية كالمرى العمة من نبية وهى حلم ومتى دى نهب كالغطا والشهادة والدنية نوقال علم

الثالث

[illegible]

كتاب الطهارة

[illegible]

وتتعلق بذلك **قال** الامام ابو عبد الله محمد بن مرزوق واعلم ان مختصر الشيخ خليل مما نص بعض اشطار اهل مغاصر الفقها والحرشى بما يترقوه به كتبهم حسب اشتغالهم اذ ضرب فصول اقسام من احكام الشريعة المتعلقة باعمال المكلفين [illegible]

[illegible]

قلت [illegible]

[illegible]

وقبل وقطع الطهارة هنا ۞ من التفقه [illegible]

اذ [illegible] ۞ [illegible]

[illegible]

[illegible]

فلا ينبغي للشيخ عليه ... [illegible]

معرفته ... [illegible]

[illegible]

الفوائد [illegible]

[illegible]

التحفة ... **الفوائد** [illegible]

[illegible]

الفوائد [illegible]

[illegible]

فائدة [illegible]

[illegible]

فائدة [illegible]

[illegible]

[illegible]

الفرع الرابع

[illegible]

[illegible]

غير الوطاب في المعونة [illegible] الصلاة بالنجاسة مع العذر [illegible]

[illegible] وعليه [illegible] الاعادة [illegible] واجبة [illegible] الاعادة [illegible]

[illegible]

[illegible] الثامن [illegible]

[illegible]

[illegible] التاسع [illegible]

[illegible] الثاني

فصل

[illegible]

الرابع عشر

[illegible]

الخامس عشر

[illegible]

السادس عشر

[illegible]

السابع عشر

[illegible]

فصل

[illegible]

الثاني

[illegible]

الثالث

[illegible]

الرابع

[illegible]

الثالث

[illegible]

الرابع

[illegible]

الخامس

[illegible]

السادس

[illegible]

السابع

[illegible]

الثامن

[illegible]

التاسع

[illegible]

العاشر

[illegible]

الحادي عشر

فرع

[illegible]

الثاني عشر

[illegible]

الثالث عشر

[illegible]

[illegible]

الخامس [illegible]

السادس [illegible]

فلو صلى [illegible]

الثاني [illegible]

الثالث [illegible]

الرابع [illegible]

الخامس [illegible]

[illegible]

السادس [illegible]

السابع [illegible]

الثامن [illegible]

التاسع [illegible]

العاشر [illegible]

الحادي عشر [illegible]

الثاني عشر [illegible]

الثالث عشر [illegible]

الرابع عشر [illegible]

الخامس عشر [illegible]

ومنها [illegible]

ومنها [illegible]

[illegible]

و [illegible]

[illegible]

خليل [illegible]

و [illegible]

الضرورة [illegible]

[illegible]

الشرط الخامس [illegible]

[illegible]

فروع الاول [illegible]

الثاني [illegible] الثالث [illegible]

الرابع [illegible]

الخامس [illegible]

ومنها [illegible]

ومنها [illegible]

فرائض الوضوء سبع وهي • دلك وفور نية في بدئه •
ولينو رفع حدث او مفترض • او استباحة لممنوع عرض •
وغسل وجه غسله اليدين • ومسح راس غسله الرجلين •
والفرض عم مجمع الاذنين • والمرفقين عم والكعبين •
خلل اصابع اليدين وشعر • وجه اذا من تحته الجلد ظهر •

الوضوء مشتق من الوضاءة [illegible]

[illegible]

لوينا

[illegible]

الفريضة الثانية

[illegible]

فرع

[illegible]

فرع

فرع

الفريضة الثالثة

[illegible]

فائدة

[illegible]

فائدة

[illegible]

فرع

فرع

[illegible]

فلت

[illegible]

اداه ان يجدد نية بغير غسل [illegible] وان تعصر التجديد والفصل بجرح • [illegible] الغسل [illegible]

• ومالعضو يمنو يجوز اعتباره • او ان يجدد نية الحمراد بطل • [illegible] مع المنوي [illegible]

[illegible]

فرع

[illegible]

الفصل الثالث

[illegible]

الاول

[illegible]

الثاني

[illegible]

الثالث

[illegible]

الرابع

[illegible]

الخامس

[illegible]

السادس

[illegible]

السابع

[illegible]

الثامن

[illegible]

التاسع

[illegible]

[illegible] ثم قال [illegible]

[illegible]

الحادي عشر

[illegible]

الفريضة الرابعة

[illegible]

تكميل

[illegible]

الفريضة الخامسة

[illegible]

فروع الأول

الثاني

الثالث

قلت

قلت

الرابع

العارضة الثالثة

فرع

فرع

فرع

[illegible]

سننه السبع ابتداء عند ابن بن • ورج مغنج الرأس مغنج [illegible] •

مصفة استنشاق استنثار • ترتيبا في صنوف الطهار •

[illegible]

الصفة الثالثة [illegible]

الصفة الرابعة [illegible]

الصفة الخامسة والسادسة [illegible]

الصفة السابعة [illegible]

[illegible]

واحرص على الفضائل الثمانية • تسمية وبقعة قد طهرت •

تقليل ماء وتيامن الإناء • والشفع والتثليث في مغسول •

بدء الميامن سواك وندب • ترتيب مسنونه ومع فرائضه •

وبدء مسح الرأس من مقدمه • [illegible]

[illegible]

الفضيلة الأولى التسمية [illegible]

الثانية [illegible]

الثالثة [illegible]

الرابعة [illegible]

الخامسة [illegible]

[illegible]

السادسة [illegible]

السابعة [illegible]

الثامنة [illegible]

التاسعة [illegible]

العاشرة [illegible]

الحادية عشر [illegible]

تنبيه [illegible]

بشارة [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

تنبيه [illegible]

[illegible]

الحمد لله وحده
من توضأ
ثم صلى الصبح بذلك الوضوء
ثم الظهر ثم العصر
ثم المغرب فاحدث
ثم توضأ وصلى العشاء
ثم تذكر مسح رأسه بيقينه [illegible]
[illegible]
[illegible]
صلى به العشاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
صلاة العشاء بعد الا عادة
فقط

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

قلت [illegible]

[illegible]

وفي تقديم فرض جوفه [illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]

[illegible]

[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible]

[illegible]

فرع

[illegible]

قال خليل [illegible]
[illegible]

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

فرع

[illegible]

قوله [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

ووجب استبرا الاخبثين مع • سلت ونتر ذكر والشد دع •
وجاز الاستجمار من بول ذكر • كغائط لا ما كثيرا انتشر •

[illegible]

فرع [illegible]

فلت [illegible]

قوله [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

قوله وجاز الاستجمار [illegible] بالحجر وشبهه [illegible]

[illegible] بالماء [illegible] الغائط [illegible] المذكور [illegible] عن الحجر [illegible]

[illegible] وقيل ماخوذ من الجمار [illegible]

[illegible] وقيل ماخوذ من الجمار وهي الحجارة الصغيرة [illegible]

[illegible] الاستجمار [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

الحمد لله وحده

نظم [illegible] رضي الله عنه

فإن سألت عن ضوء ليس ينقضه

سوى الجماع وضوء النوم للجنب

[illegible]

فرع

فرع

فرع

فرع

سننه مضمضة غسل اليدين • بدءا واستنشاق ثم استنثار •

مسح الاذنين وعوده للراس • تجديد ماء لهما ... •

ترتيب اعضاء الوضوء فلتعلم • بدء بالغسل ... •

فرع

فرع

[illegible]

موجهه حيث يغاير الثاني ، معه بحرف يعرج الغسل

[illegible]

[illegible] ... حيض الحامل ... [illegible]

السادس [illegible]

[illegible]

• وان تراه مع الوضع داني • فما لها حيض من اجل حملا •

• والطهر فيه وهو المعتاد • مثل صلوة ومع نفس مثال •

[illegible]

الثالث [illegible]

[illegible]

الرابع [illegible]

[illegible]

الخامس [illegible]

[illegible]

الحمد لله وحده

اذا انقطعت الجنابة لمرأة ثم حاضت بعدها او حاضت ثم اجنبت وعليها غسلة نويت نية احداهما وضمنت نية الاخرى حصلا وهكذا ذكر الشيخ خليل

واذا اجتمعت الجنابة والجمعة ثم اختارا الغسل او جعلت نية الجمعة ونسي نية الجنابة او قصد نيابة عنه انتفعا معا كما صرح به الشيخ خليل رضي الله تعالى عنه انتهى

الحمد لله وحده

واذا نوى نية الجنابة نيابة عن غسل الجمعة الخ هو سنة حصلا والله تعالى اعلم

[illegible] الاغتسال ... على المشهور ... [illegible]

[illegible]

فصل [illegible] التيمم

[illegible] التيمم وأحكامه والتيمم في اللغة القصد [illegible]

[illegible]

[illegible] فيتيمم ... [illegible] خروج الوقت ... [illegible]

[illegible]

فرع من أسباب التيمم [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

وطلب ماء وان تولى [illegible]

[illegible]

وحار الله علي [illegible] والله ومحمد وصلى [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

وبطل بمبطل الوضوء [illegible]

[illegible]

أي يبطل النفل بتيمم الفرض [illegible] قبل [illegible] من تيمم للنافلة استقلالا الا انه هو مع المشهور به حتى

[illegible]

قال تيمم [illegible] الجمعة [illegible] العصر [illegible]

[illegible]

[illegible] ان يتيمم [illegible] وكذا التيمم [illegible] فرض [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

الرجوع

ربما الذي [illegible] وجوده [illegible] الوقت وحكمه التيمم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الوجود •

• وسنته مسح للمرفقين • وضربة اليدين وترتيب • بغ •
• ومندوبه تسمية وصمت [illegible] •

[illegible] التيمم ثلاثة [illegible] اليدين [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

• [illegible] •
• [illegible] •
• [illegible] •

[illegible] التيمم [illegible] قوله [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible] التيمم [illegible] الوقت [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

وبالغ [illegible] بتيمم [illegible] فلا يعيد [illegible]

فرع

قال ابن [illegible] امل ان يعيد في الوقت [illegible] ذكر [illegible]

بركة

[illegible] الى التيمم وعدم [illegible]

[illegible] ولا يعيد من تيمم [illegible]

[illegible] الوقت [illegible]

[illegible] في الوقت المختار [illegible]

[illegible] وجود [illegible]

[illegible] خروج الوقت [illegible]

[illegible]

• [illegible] • [illegible] •

• [illegible] • [illegible] •

• [illegible] • [illegible] •

• [illegible] • [illegible] •

• [illegible] • [illegible] •

• [illegible] • [illegible] •

• والعود للنعيم والرضوان • ثم صلاة [illegible] •

فرع

[illegible]

فرع

[illegible]

[illegible]

كتاب الصلاة

فرائض الصلاة ست عشرة • شروطها اربعة مفتقرة

[illegible]

[illegible]

كان له يجب ... بعمل شرط وجوب وما يطلب منه كالخطبة والجماعة يسمى شرط اداء
فلذا قال ابن عبد السلام الشرع بشروط وجوبها قسمة الا الاسلام والبلوغ والعقل والنقاء من دم الحيض والنفاس
ودخول وقت الصلاة زاد ابن ... عبارة بلوغ الدعوة وغيره كر الناظم من هذه الشروط النقاء ودخول الوقت
[illegible]

[illegible]

بعض الشيوخ الا الوتر ... البعير ... في الحجر ... [illegible] ... الحجر والحجر
[illegible] فاذا ... وقال ... بجواز ... على الدابة ... [illegible]
والايماء يكون ... [illegible] ... عند ابن القاسم في العتبية ... [illegible]
بالسجود ... [illegible] ... عن جميع افعال الصلاة ... [illegible] ... على النية ... [illegible]
... [illegible] ... صلى الله عليه وسلم ... [illegible]
... [illegible] ... النية ... التمييز ... [illegible]
وغير ذلك ... [illegible] ... النية ... [illegible] ... الوضوء ... الصلاة
او ... [illegible] ... موجودة ... [illegible] ... الصلاة
عند ... [illegible] ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible] ... والجلوس وقدر على القيام ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... ابن القاسم ... [illegible]
الا ان يستطيع القيام والركوع ... والسجود والجلوس ... [illegible] ... القيام ... [illegible]
... [illegible] ... الصلاة ... [illegible] ... اللخمي وابن يونس ... [illegible] ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible] ... ومن قدر على القيام ... [illegible]
... [illegible] ... الجلوس ... القيام ... [illegible]
القيام ... [illegible] ... القيام ... [illegible] ... اللخمي وابن بشير ... [illegible]
... [illegible] ... على المشهور ... القيام ... [illegible] ... وقيل بالجلوس ... المشهور ... [illegible]
وابن الحاجب ... [illegible] ... على البينة ... [illegible]
... بالقيام والركوع والسجود ... [illegible] ... الجلوس ... [illegible]
... [illegible] ... اللخمي ... [illegible]
... [illegible] ... ركع وسجد ... [illegible]
... [illegible] ... الجلوس ... لابن القاسم ... [illegible]
... [illegible] ... اللخمي ... القيام ... الجلوس ... [illegible] ... القيام ... [illegible]
... [illegible] ... النافلة ... الصلاة ... وهو في النافلة ... [illegible]
... [illegible] ... في رمضان

> • شروطها الاستقبال طهر الخبث • وستر عورة وطهر الحدث
>
> • بالذكر والقدرة في غير الأخير • تفريع ناسيها وعاجز كثير
>
> • ندبا يعيدان بوقت كالخطا • في قبلة لا عجزها أو الغطا

اخبر ان شروط الصلاة اي شروط صحتها اربعة ... [illegible] ... المرأة ... [illegible]
القبلة ... [illegible] ... الحضر والسفر ... النوافل ... [illegible]
حيث ... [illegible] ... الصلاة ... القبلة ... [illegible] ... على
المشهور ... [illegible] ... القبلة ... [illegible] ... الركوع ... السجود ... [illegible]
... [illegible] ... ابن القاسم ... [illegible]
... [illegible] ... الكعبة ... [illegible]
على ... [illegible] ... النوافل ... [illegible] ... صلاة الخوف

او

... [illegible] ... القبلة ... [illegible]
... [illegible] ... القبلة ... [illegible] ... الذكر والقدرة ... [illegible]
... [illegible] ... القبلة ... [illegible] ... صلاته ... [illegible]
... [illegible] ... الوقت ... [illegible] ... المشهور ... [illegible]
... [illegible] ... الصلاة ... [illegible] ... عليه ... [illegible]
... [illegible] ... الذكر والقدرة ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible] ... النجاسة ... [illegible]
... [illegible] ... الصلاة ... [illegible] ... بطلت صلاته ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... الذكر والقدرة ... [illegible]
... [illegible] ... النجاسة ... [illegible] ... الذكر ... [illegible]
... [illegible] ... الوقت ... [illegible]
... [illegible] ... ستر العورة ... الذكر والقدرة ... [illegible]
... [illegible] ... صلاته ... [illegible]
... [illegible] ... الوقت ... [illegible]
... [illegible] ... الوقت ... [illegible]
... [illegible] ... الصلاة ... الخبث ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... ستر العورة ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible] ... صلاته ... [illegible]
... [illegible] ... علينا
... [illegible]
... [illegible] ... ستر العورة ... [illegible]
... [illegible] ... العورة ... [illegible]
... [illegible] ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... الحدث ... [illegible] ... الصلاة ... [illegible]
... [illegible] ... الذكر والقدرة ... الثلاثة ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... الذكر والقدرة ... [illegible]
الحدث ... [illegible] ... الشروط الثلاثة ... [illegible] ... بالذكر والقدرة
... [illegible] ... الشروط ... [illegible]
... [illegible] ... الوقت ... [illegible]
... [illegible] ... بنجاسة ... [illegible]
... ستر العورة ... [illegible] ... الوقت ... [illegible]
القبلة او ... العورة ... [illegible] ... الوقت

ثم اما الثاني ان استدبرها او شرق او غرب والصبا بجاهلية ناسيا او عامدا [illegible] فيجب [illegible] العلم الذكر

وهو الاعادة في الوقت ومعناه ان من اجتهد في طلب جهة القبلة [illegible] مثل [illegible]

وانه صلى لغير القبلة فانه يعيد في الوقت واما اعادة من صلى لغير القبلة ناسيا او [illegible]

ومن صلى لغير القبلة [illegible] ثم [illegible] الصلاة [illegible] المشهور في المذهب

انه يعيد في الوقت من صلى انه [illegible] الوقت [illegible] وابن سحنون [illegible]

[illegible] المختصر واما من صلى لغير القبلة

[illegible] القبلة [illegible] الاعادة [illegible]

[illegible] الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]

القبلة [illegible] القبلة [illegible]

القبلة ولا يقطع ابن الحاجب [illegible] وقال سحنون [illegible]

[illegible]

68

[illegible]

٦٩

[illegible]

جعل الباب خلفه لفعل النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] من صلى في الكعبة [illegible] يعيد في الوقت [illegible] محمد بن يونس

وجماعة على [illegible] المدونة [illegible] الاعادة [illegible]

[illegible]

الامام

قبله بعد الوقت ... ومن له ... وهذا المختصر ... ان صلاته ... بين عينيه ما جنسه بالنية
على قول ابن القاسم بتقديم البناء بان يأتي بركعة بالفاتحة فقط لانها اخذت الثالثة لان الامام ... ويجلس عليها لانها
لانها الثانية من رابعة امامه في الحال ان يكون اه ركن الثالثة ثم يأتي بركعة بالفاتحة وسورة لاحتمال ان يكون الاولى
الثالثة فيقضيها اولى امامه فيجب قضاؤها ويجلس عليها لاحتمال ان يكون اه ركن الثانية فيقضيها اخيرة الامام ثم يأتي
بركعة بالفاتحة وسورة لانها اما اولى الامام او ثانيته ويتم بعد السلام لاحتمال ان يكون اه ركن ثالثة الامام ويجلس
ثم على ثلاثة ... يأتي بركعة بالفاتحة وسورة لانها اولى امامه ويجلس عليها
لانها ثانيته ثم يأتي بركعة بالفاتحة وسورة لاحتمال ان يكون اه ركن الثالثة ... الامام ثم يأتي بركعة بالفاتحة
تمت ... لانها رابعة الامام ... والله اعلم بالصواب ... على ... احببته ... الصلاة ...
هذا ... من ... الى ... من ... الاجزاء ... لا ... بجميع ... الات
الصلوات ... ستر العورة الى ... الا يتبين

وما عدا وجه وكف الحرة * يجب ستره كما في العورة
لكن لدى كشف لصدر او شعر * او طرف تعيد في الوقت المقر

تقدم ان ستر العورة شرط مع الذكر والقدرة ... مع العجز ... ان من عجز عما يستتر به عورته وصلى
عريانا ... لا اعادة عليه ... على المرأة الحرة ان تستتر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين
... ستر العورة ... اذا ... بعض ... مختارة
... الصدر والشعر ... ظهور ... ان تعيد في الوقت المختار
... الصدر ... في العشاء ... كله على ... المدونة ... وقول الناظم وجه
... والعورة ... الخلق
وسميت ... عورة ... المرأة عورة لانها ...
... المرأة ... العورة ... المرأة الجميلة ... النظر
... المرأة مع ... الرجل ... العورة ... على ستر العنق
... والعورة على ثلاثة اقسام عورة الرجل ... عورة الحرة وعورة الامة ...
... الرجل ... مع الرجل ... بعضهم ... الرجل مع الرجل ...
العورة ... الركبة ...
السرة الى الركبة ... الرجل تحت ... ابن الحاجب ثلاثة اقوال
... السرة ... والركبة ... ستر جميع ... المرأة ...
للمرأة الاجنبية ... من الرجل ... ما عدا ما ...
السرة والركبة وعورة الحرة مع الرجل الاجنبي جميع بدنها الا الوجه والكفين ... بعورة ...
انما ... ليس ... عورة ... ما ... الاطراف
واما ... مع الرجل ... محارم ... المرأة
المرأة الوجه والاطراف ... المرأة الاجنبية ... المرأة الا الوجه والكفين ...
... التوضيح ... ابن الحاجب ... هذا الكلام ... المسألة ...
واما ... الاجنبية ... مع الرجل ... عورة الامة ... مع ...
والامة ... تعيد الامة في الوقت ... على المشهور ...
... وجب الستر ... عورة ... ابن الحاجب ... الولد ...
من الامة ... تعيد في الوقت ... بعضها والكتابة

... الصلاة عليه ... بغير ... ثم قال ... المرأة ... لا ... العلماء ... يتعيد في الوقت
... المدونة قال ... المرأة ... الشعر او الصدر او ظهور القدمين ... اعادت الصلاة في الوقت ... بنفس
سواء كانت ... او ... البيت ... هذا ... الشعر البيت ...
بالصلاة ... التي ...
بغير قناع ... اعادت في الوقت ... عشرة ... ضعيف ...
... قال ... بغير ...
... فرع ولا تعيد النفقة
... ابن ... الفقه ...
... العلماء ... عن ...
... النظر ... العورة ... على جواز النظر
... الصحيح ...
... الحمام ... على ...
الى ... فرع ... الحمام ...
... العورة ... على ...
فرع ... الحمام ... العورة ...
... النكاح ...
... العورة ... الامر ...
... العورة ...
... فرع ...
... الحرة ...
فرع ... الامة ... بتغطية ... للصلاة ... العتق
... الصلاة ... العتق قبل الصلاة ... في الصلاة ... ولا اعادة
... ابن ... تعيد في الوقت ... الصبح او كان العتق قبل الصلاة
... تعيد في الوقت ... العتق في الصلاة ... قال ابن الحاجب ... كالمفرع
فرع ... فرع ... ان ... جاز الاجتماع
... صلوا ... وصلوا ...
المشهور ... ابن ... جماعة ... ويغضون ابصارهم ...
المشهور ... بعض ... المشهور ... يصلون ... العورة
... والركوع والسجود ... فرع ... الركوع والسجود
... ما يستتر به الا ثوب ... استتر به وصلى ... ان ... قبل خروج الوقت اعاد في الوقت
... ابن القاسم ... يصلي ... الحرير ... والنجس
... ابن القاسم ... الحرير ... ثوب ... الحرير
... الحرير ... الحرير على النجس على المشهور
... ابن القاسم ... الحرير ... ابن الحاجب ... بانه
المشهور ... ان يكون مشهورا ... المشهور ... الحرير ... صلى به ثم وجد
غيره اعاد في الوقت على المشهور ... ان صلى به مختارا
... ابن الحاجب ... ابن القاسم ... يعيد في الوقت ...
... ابن ... يعيد في الوقت ... يعيد ابدا ...
... التوضيح ... التوضيح ... ذكر ...

في ثوب حرير ... او ...

دخول الحمام

71

ثم تيمم لمن الطوعيسى • وذكر ... ومن ...

خوف رجاء ... • والبالغ المقيم ...

[illegible]

شرط وجوبها النقاء من الدم • بقصة أو الجفوف فاعلم

فلا قضاء أيام الدم • ... الفصل

[illegible]

[illegible]

من المحققين المشارك ... أبو عبد الله محمد بن غازي رحمه الله تعالى ... فقال

عشر أتت عن سادة أخيار • تؤخر الوقت بلا اضطرار

الطهر حتى ... التقصير • والعرض في الكعبة أو في الحجر

ميت وبقعة وثوب نجسا • و... ...

وماء خلط وصغير نجس • وفقد الغرائب ...

قصد ... • ... وصحوه و...

وعكسها ... • وعم ... مع الاستطاع

بسفر والعجز عن وجد اللباس • وصلاة الترتيب ... الناس

وبعدها عشر للاقتيار • تجمع وشبهه للاضطرار

وترك ... اقتدا • ... للاستتار

الشفع والسر الخارج من الفرع على الثلاثين فيدار الشهر او على الثلاثين يشترك بعد فصل فما نقص من افراد شهر كل
بعد الشفع او المحتج بعد الزيادة اعمل افراد السنة والكسر الشمع الذي ازوت جاء امضى تك ثلث عشرة ايام من يشبه وفي علم
ان الفضل هو الشهر الزائد فيه الى افراد عشرة وافراد الذي بعد ثمانية فان الفضل اثنان فما ضرب في عدد الايام التي
بقت بعشرين اقسمها على ثلاثين الى ان يستكمل منها تكون ثلاثين فما نقص من افراد شهر كل ثلثي الفرع فيكون كل الزوال
في اليوم الحادي عشر نصف افراد وثلث فيه وان بقيت خمسة عشر فاضرب فيها اثنين الفضل ثلاثين اقسمها على ثلاثين
واحد انقص من عشرة فيكون كل الزوال يومئذ تسعة افراد وان بقت عشرون فاضرب فيها
اثنين الفضل باربعين اقسمها على ثلاثين واحد وثلث فانقصه من عشرة افراد شهر كل فيكون كل الزوال يومئذ
ثمانية افراد وثلثي الفرع وهكذا الحكم في الشهر والسنة الاول من يشير الى بعونه بالثلثين مرة [illegible] في الستة [illegible]
بقي كل ثلاث عشرة ايام من شهر فالفضل الشهر الذي بعد شهر كل الى افراد شهر كل ثلاثة وافراد الذي بعده خمسة
فاضرب الفضل وهو اثنان في عشرة بعشرين فقسمها على ثلاثين تكن ثلثين فزد الثلثين على افراد شهر كل فيكون كل
الزوال يومئذ ثلاثة افراد وثلثي الفرع وان بقي لك خمسة عشر فاضرب فيه اثنين الفضل بثلاثين واقسمها على ثلاثين
يخرج واحد زده على افراد شهر كل فيكون كل الزوال يومئذ اربعة افراد وان بقت منه عشرون فاضرب فيها اثنين الفضل
باربعين واقسم الخارج على ثلاثين بواحد وثلث فزده الى واحد وثلث على افراد شهر كل فيكون كل الزوال يومئذ
اربعة افراد وثلث الفرع وهكذا العمل في جميع الستة الباقية وقد نظمت في هذه المسألة ستة ابيات ثم
لبيت ثلاثة تغني في هذا الفرع ثم بلغت الثلاثة بيتين الى [illegible] فجعلت به [illegible]

وان ترد كل الزوال فاعلم — يا سائلا تنبئ شهور العجم
على حروف جلت في الحمل — بجمع ابقح حي مصل

بيتين مع قبلة بعشرة — فان ابن اثنان مع سوبرة
ومازيد والشهر خمسة — ابن يلي مع بشهر شلاثة
وما به علت معا تتشارك — بينه وبيه واحد بعاك
فان زد الشهر لعن يسرا — بالعد فاعلم على ما قيلا
فاخرج بفضل من بين الشهر بين — جميعا فاضرب الشهر هو ما بني
واقسم على عدد ثلاثين وما — يخرج لمن يرد قسمه انتها
من بينه زده للنقص وجنس — وكلما قيل في النقص حسير
وان اعمل انقصا وبدا فبدلا — من بحر به لمن قد قلا
وكل هذا من بيتين النقصان — وكل يقع ويقع الذي اللا

واخر الوقت المختار للظهر ان يصير ظل كل شيء مثله بعد اسقاط الظل الذي زالت عليه الشمس فيا يعتبر هو
بعينه اول وقت العصر فيكون وقتا لهما معتبر فانه لهما فاذا زاد الظل على المثل خرج وقت الظهر واختص
الوقت بالعصر فيقع الاشتراك بين العصر فيما اذا كان ظل كل شيء مثله وعلى هذا فقد شاركت العصر الظهر بقدر
اربع ركعات من اخر القامة الاولى وقيل ان الاشتراك بينهما في اول القامة الثانية وان الظهر ظل كل العصر
بقدر اربع ركعات من اول القامة الثانية وقيل لا اشتراك بينهما وعليه فيكون اخر مختار الظهر ما قبل تمام
القامة بقدر العصر ويكون تمام — وقت العصر لا تشارك فيه الظهر واخر وقتها تمام القامتين والعصر
تليها باول القامة الثانية قولان واخر العصر الاصفرار وروي اخر فا مثير اي ان يصير ظل كل شيء مثليه بالمثل
بعد اسقاط الظل الذي زالت عليه الشمس والمغرب يغرب فرص الشمس ووقت الشفق وروايته الى المغرب الشمس على
اتجاه وقتها وعدم اشتراكه بعد لا عكاب الارض قاء وغيره يقدر الاذان والاقامة بعد تحصيل شروطها ورواية
امتداد وقتها حتى يغيب الشفق وهو الحمرة وما — من الموطأ وهو اول وقت العشاء فيكون مشتركا
وقال اشهب الاشتراك بينهما بعد الشفق بقدر ثلاث ركعات وروي عن اشهب فقال الاشتراك قبل المغرب

واخر ثلث الليل وقال ابن حبيب الى نصف والعمل بالفجر المستطير ما الى انما المشتهر الشائع لا المستطيل
الذي هو كذنب السرحان وهو الكاذب واخره طلوع الشمس وقيل الاسفار الا على وقال ابن ابي زيد واخره وفيها
الاسفار البين الذي اذا سلم منها بدا حاجب الشمس ثم بينها بين الغروب وقد وقفت للمحقق على نظم حسن بيان
الاوقات فانه لقائله ابن الابعاد يده من هذا

يا صاح — من شمع [illegible] الاوقات وقد حبس — على علماء المذهب معو [illegible]
ان زاد كل في الفرع الذي يحمل — وجمده حين الى بين اعتصر
تحصى وابتدا الظل فرد الزوال — فصل صلاة الظهر اذا تقصر
وزد فانه بعد الزوال ثلاثة — اعواه اول وقت العصر وقت مختاره
واخر وقت العصر بعد قامة — ابن القامة تلاها وشرحه
وعند غروب الشمس [illegible] — بلا شمس بلا وقت معه لا تكره
وصل العشاء بعد انتصاف حمرة — انه الشفق الغاطي ويبعد
والا تعقد الى البياض فانه — يدوم زمانا في الشماء ويجبر
وابعد وافي الفجر الا عشرة — جميعها صفر علت [illegible]
قبل واربعين متسعها طابع تحمله — ان تبدى الشمس عاد على الجو تبعد
فعصر الكروي [illegible] — معو رضوة تعترة تمنحمرة
ولا ضير فيهم كان بالوقت جاهلا — ولا يكره الهي ما يغيبه

يا صاح

الشمس والفجر ونسي الى الاختيار وسوءا انصار يتحسن انى الوقت وموقع العشاء يمين ابي ربع ويعد شيء الطلوع
فرع اول وجوب الصلاة انما يتعلق عند المالكية بجميع الوقت وجعلته لوقت الكل فيه وسل الوقت
قبل الاداء انه يعصي من الحاجب المحصور انه يقع وقت الظهر وقت ادا ومن ادرك مع ظل الصورة قبل العقيب
عصا الزوال قيامه ان بيت قل معلته عند المحصور اداء وان في القامة يدب يجمعه فلا يقع فرع ابو عمر هو
العلماء في الصلوات الخمس الى الجباه رق انه لهم اكمال الظهر — لقوله سبحانه لما تقوم واسار بالاوقات افضل
ان اخر الصلاة الى اول وقتها ما لم يتر ان الوقت رضوان التقدم قد عبر الله الظهر وهذا من يصلي الشفق [illegible] الحرم
الفضل العصر وتقديم الحر [illegible] بشغل بعد الشفق بين ان كان [illegible] بعده والحسن التحسين بالنسبة الجماعة التي
لا تنتظر غيرها ان اصل الحكم واتيان فيه ان ينتظر الصلاة اول الى تقيير بعض الخوارج فتنبيه ينتقض
فرع على الظهر بعشرة الى بشبب المنفرد [illegible] الجماعة [illegible] الوقت فرع
وان بن طرح في الصلاة [illegible] حبيب تبصلا الى المحصوفا ابعد الى [illegible] والى الوقت الذي بعدا
بعد الاسفار مع جماعة فرع انه افضل للجماعة [illegible] الظهر ان [illegible] ظل كل شيء وبعده بعد الظل الذي زالت عليه
الشمس [illegible] ان [illegible] في الربع [illegible] الى [illegible]
[illegible] الجماعة والعز
الصلاة الظهر [illegible] الجماعة [illegible] العصر وموافع الجماعات من الاجل
[illegible] والعز والنجم
[illegible] افضل وقال الشيخ [illegible]
[illegible] العشاء [illegible] الشفق
[illegible] والجماعة [illegible]
جيب [illegible] فرع [illegible] الوقت [illegible] كراهية
عضد الصلوات [illegible] الاعذار [illegible] فرع من ادرك ركعة
من الوقت [illegible] الجميع [illegible] ركعة فاضيا الثلاث فرع الاعذار الحيض

المبادرة الصلاة اول الوقت

والنائم والساهي إن غفلوا عن تركها أو الصبا والإغماء والجنون والنوم والنسيان بخلاف السكر فمن زال عذره وقد أدرك ركعة
من الوقت فما أكثر لزمه ما أدرك وقته ومن حصل له العذر بجنون ونوم ونسيان سقط عنه ما أدرك وقته وأما النوم والنسيان
ففي الأحكام على من لم يصل العشاء مثلا حتى طلع الفجر أو الصبح حتى طلعت الشمس فإنه يجب عليه قضاء الصلاة لأنه
إن الصلاة تذكر وخرج من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها ويجري الصبح على الخروج للمثال الثاني على المشهور
ابن الحاجب وفيها يؤثر في الجميع إلا أنه اعتبر زوال ... الناس والناسي الشغل عن ... **فرع** قال ابن عرفة يجب
الصبح والعصر والعشاء ... قدر ركعة قبل الطلوع والغروب أو الفجر ابن القاسم يعتبر بها
الأخيرة ... يعتبر أو التكبير بإدراك ركعة فمن قدر
وقيل فيمن قدر الثانية ابن الحاجب المشترك ان الظهر والعصر والمغرب والعشاء لا يدرك ... ركعة على
قول الأول عند ابن القاسم ... وعلى قول الثانية عند ابن عبد الحكم وابن الماجشون وابن مسلمة وسحنون وعليه ...
أن الحاضرة لا أربع قبل الفجر ... الأولى ... ركعة ... المغرب والعشاء وإن ...
ركعة من الثانية تلك العشاء ... ابن الحاجب ولو الحاضرة ... على التكبير التوضيح ...
... العشاء ثم يكون الوقت مختصا بالعشاء ... المغرب وعلى قول ابن عبد الحكم ...
بالثانية ... العشاء ركعتان ... الظهر والعصر ... ركعات
... المغرب والعشاء ابن الحاجب ... ركعات ... الحاضرة لا أربع
قبل الفجر ... ابن القاسم ... الصلاتان ... الظهر وعلى قول ابن عبد الحكم ... العشاء ...
دون المغرب ... ثلاث قبل الفجر ... ابن القاسم ... العشاء ... المغرب
... العشاء وعلى قول ابن عبد الحكم ... الصلاتان ... وهذا معنى قوله ... ابن
... قال ابن الحاجب ولو ... أو ثلاث قبل الفجر أو الحضرية لا أربع قبل الفجر ...
إلا ... الظهر والحيض ... الحاضرة ... ركعات ... قبل الفجر ... ركعات ...
... ثلاث ... الأخيرة ... الأخيرة وهذا معنى قوله
... الظهر والحيض **فرع** ... بتقدير ... العذر ... التقدير ...
القاسم اعتبار ... التقدير ... الطهارة ...
... الوقت ... خروج الوقت ...
العذر ... **فرع** إن الحضرية الحائض ...
أو ... الطهارة ... الوقت ...
على ... ابن القاسم ... الحضرية لا أربع ...
... **فرع** لو ... الظهر
... العصر ... ركعة ...
... ركعة ... العصر ...
ثلاث ... العصر ... الظهر
... الشمس ... الظهر ... العصر ...
... العصر ... الوقت ...
الظهر ... العصر التوضيح ... الإعادة **فرع** روى
ابن وهب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عليها ...
... ابن عرفة ... الظهر ... العصر ...
... ثلاثة ... ثلاثة
... منه **تنبيه** ما ...

في الوقت من ليل أو نهار وأما النوافل ... والعيدين والكسوف والاستسقاء وأما النفل
مطلقا ... وقت ... من ليل أو نهار ... بعد صلاة العصر إلى أن تصلى المغرب وما بعد طلوع
الفجر إلى أن ترتفع الشمس قدر رمح وعند خطبة الإمام يوم الجمعة وبعد صلاة الجمعة ... قبل صلاته أو بعد
... بين ... الطلوع وعند الغروب ...
يمنع عند جلوس الإمام للخطبة ... المعروف ... خروج الخطبة ... يمنع النفل عند ...
... حتى ترتفع الشمس وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس ... العصر والفجر عند ابن حبيب أيضا ...
في التوضيح ... الكراهة ... عند طلوع الفجر
إلى أن ترتفع الشمس قيد رمح ... الفجر ... يجوز
... بعد طلوع الفجر ... صلاة الجنازة وسجود التلاوة ... بعد طلوع الفجر وقبل
صلاة الصبح بعد صلاة الصبح قبل الإسفار ... النفل ... بعد صلاة العصر إلى أن تصلى المغرب إلا صلاة
الجنازة وسجود التلاوة ... بعد صلاة العصر ... الاصفرار ... قبل ...
... النفل بعد صلاة الجمعة ... الإمام ... بعد الجمعة ...
... الإمام والمأموم ... قبلها ...
على المشهور ابن الحاجب ... الاستواء على المشهور ... الكراهة
... **فرع** إذا خرج الخطيب يوم الجمعة ... والإمام يخطب ...
... **فرع**
... بعد ركعتين صلاة العصر ... بعد ...
... الظهر ... العصر ...
... مع الجماعة
... بعد العصر ...
... **تنبيه** قال ... الفقهاء ... الإمام
بين الظهر والعصر ... بعد العصر ...
... **فرع** من قطع ... بعد ...
... **تنبيه** ... في تعيين
الصلاة الوسطى المأمور بالمحافظة عليها ... بالمحافظة على جميع الصلوات ...
... الصلوات والصلاة الوسطى ... عشرون ... الإمام ...
رحمه الله

كل ... الخمس ... في الجمعة	... الظهر ...
...	في الخمس ... الصبح ...
... أو عصر ...	ثم صلاتنا على ...
... الصبح مع ...	ثم الجماعة ... الوسطى ...

... الصلوات الخمس ... صلاة ... عنه ...
... بعض ... والعشاء ...
... صلاة ... الوسطى
... التاسع عشر ... العشرون الصلاة في الجماعة ...
الخمس ... الجمعة والأنام
... المجموع ... الغالب

والصحيح ... الجمعة	... الغفور

والمشهور أن [illegible] ... على الصلوات

[illegible]

ذكر في هذه الأبيات نحو اثني وعشرين سنة من سنن الصلاة الأولى قراءة السورة بعد قراءة الفاتحة المسماة بأم القرآن في الركعة الأولى والثانية من سائر الصلوات [illegible] للإمام والفذ وأما المأموم فإن كانت الصلاة جهرية [illegible]

[illegible]

بالإسرار

[illegible]

[illegible]

حاله من سبق السلام ولا يلتفت الى [illegible] من فوائد ثم رد على الامام بان حرر الحكم فيما سبق او ادرك ركعة [illegible]

له في صلاته [illegible] المختصر قال في الذخيرة الخامسة عشر رد المأموم السلام على اليسار ان كان فيه احد

[illegible] يكن سلم عليه [illegible] على يسار [illegible] ان كان غير مشغول [illegible]

[illegible] الامام [illegible]

[illegible]

[illegible]

ويستحب الدعاء بعد ... الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فائدة [illegible]

تنبيه [illegible]

فرع [illegible]

فإن ترد شهادة لنار القضا • إن كان بالعقل والتقوى مرتضى •
تعم ومع [illegible] الاعيان من [illegible] • من جانب الجمع والجماعات اعتزلا •
لما [illegible] • [illegible] •
[illegible] • [illegible] •

[illegible] **فرع** [illegible] **فرع** [illegible]

[illegible] **فرع** [illegible]

[illegible] **فرع** [illegible]

77

[illegible]

٧٨

[illegible]

... الإقامة بعد الصلاة ... بالإعادة في الوقت وإنما ...

... أن نوى الإقامة ... الصلاة ...

... صلاة ...

... الإقامة قبل الصلاة ... ابن الحاجب ...

... الصلاة ... الإتمام ...

[illegible]

فرع ...

[illegible]

أن حضر ...

[illegible]

فرع ...

[illegible]

[illegible] في الجهر للإمام على قراءة [illegible] في السر [illegible] على المشهور [illegible] قول ابن القاسم [illegible]

[illegible]

فرع [illegible] قراءة الإمام [illegible]

[illegible]

[illegible]

بقي على الناظم استحباب الذكر عقب الصلوات قال الفشتالي في شرح الرسالة روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا انصرف من صلاته
استغفر الله استغفر الله استغفر الله اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام حيِّنا ربنا بالسلام تباركت يا ذا الجلال
والإكرام لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي
لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وروى [illegible] بن [illegible] عن [illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت [illegible] من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه
من دخول الجنة إلا الموت [illegible] عن عبد الله بن عمرو بن العاص من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة
مكتوبة كان الذي يتولى قبض روحه ذو الجلال والإكرام وكان كمن قاتل عن أنبياء الله حتى استشهد [illegible] ويستحب الذكر إثر
الصلوات بتسبيح الله ثلاثا وثلاثين وتحميد الله ثلاثا وثلاثين وتكبير الله ثلاثا وثلاثين ويختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير [illegible] أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم
ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من
سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون
وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة وتختمون المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
قال أبو صالح فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا
ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء لا خصوصية للفقراء في هذا الحديث
بقوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقال الصوفية بل في قوله ذلك فضل الله [illegible] أن هذا الفضل مخصوص بهم لا يجمع
غيرهم فيه [illegible] ويتعلق بهذا الذكر [illegible] محل هذا الذكر [illegible] النوافل
[illegible] هذا الذكر فيقولون سبحان الله والحمد لله والله
أكبر ثلاثا وثلاثين مرة [illegible]
جماعة [illegible] وقع في الصحيح تقديم التحميد على التكبير وفي الموطأ تقديم التسبيح على التحميد [illegible]
[illegible] ثلاثا وثلاثين [illegible] الخاصة [illegible] الحديث
[illegible] في رواية [illegible] لا ينبغي أن يزاد على هذا العدد [illegible]
[illegible] عشرا
عشر [illegible] شيخنا [illegible] صلى الله عليه وسلم
كان يعقد التسبيح بيمينه وروي [illegible] بسند ضعيف [illegible] قال بعض الشيوخ ومن اتخذ السبحة
[illegible] عنهم [illegible]

وكرهوا بسملة تعوذا ... في الفرض والسجود في الثوب كذا
كور عمامة وبعض كمه ... وحمل شيء فيه أو في فمه
قراءة لدى السجود والركوع ... تفكر القلب بما نافى الخشوع
وعبث والالتفات والدعا ... أثناء قراءة كذا إن ركعا
تشبيك أو فرقعة الأصابع ... تخصر تغميض عينيه تبع

[illegible] البسملة والتعوذ في صلاة الفريضة
دون النافلة [illegible] والتعوذ [illegible] في المدونة [illegible]
[illegible] النافلة [illegible] المكتوبة قبل القراءة [illegible] في قيام رمضان [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] قبل القراءة [illegible] المدونة [illegible] التعوذ يكون قبل قراءة الفاتحة [illegible]
[illegible] السجود على الثوب [illegible]

فضل قراءة آية الكرسي دبر كل صلاة

فضل التسبيح وما بعده عشر

مجاز إطلاق الجزء [illegible] المضطرب [illegible] في المدونة يكره أن يسجد على الطنافس [illegible]
وبسط الشعر والأدم وثياب القطن [illegible] ولا يضع كفيه عليها [illegible] ابن حبيب ولا بأس أن
[illegible] وجبهته [illegible] ما يضع جبهته والأرض
[illegible] صلاتهم [illegible]
ولا بأس أن يسجد على الخمرة أو الحصير وما أنبتت الأرض ويضع كفيه عليها [illegible] الأرض [illegible]
[illegible] عن عمر بن عبد العزيز أنه كان [illegible] على الخمرة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] السجود [illegible]
[illegible] عمامة [illegible] الأرض [illegible]
[illegible] ابن حبيب [illegible]
[illegible] العلامة [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] وضع اليمنى على اليسرى [illegible] السجود [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] السجود [illegible]
[illegible]
[illegible] المدونة [illegible]
[illegible]
[illegible] الركوع والسجود [illegible]
[illegible] الخشوع [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] في الصلاة [illegible]
[illegible] العبث [illegible] الالتفات
في الصلاة [illegible] المدونة [illegible] الفقه
[illegible] القراءة [illegible] الركوع [illegible]
عشر [illegible] تشبيك الأصابع [illegible] فرقعتها [illegible] المدونة [illegible]
[illegible] الأصابع في الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] المدونة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] **فصل** [illegible]
[illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]

غ
الى

[illegible]

الصلاة وبقا ... غير عاجز وان كان مع الصلاة ... على حكم ... الدعاء ... والشريعة

مخلوع ... على النبي صلى الله عليه وسلم ...

[illegible]

مبطل خمس صلوات من عجز ... وهي كفاية لميت دون ميز

فرضها التكبير اربعا دعا ... ونية سلام سر تبعا

[illegible]

[illegible]

الغسل

فرع لو مات الزوج وامراته حامل وولدت قبل غسله

[illegible]

فرع الميت [illegible] شعر

فرع على ان كفن المراة في مالها هو المشهور

فصل [illegible]

[illegible]

فصل [illegible]

[illegible]

فصل [illegible]

[illegible]

٨٤

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فصل [illegible]

[illegible] الى القبلة على شقه الايمن [illegible]

[illegible] وان محمدا رسول الله [illegible] لا اله الا الله [illegible] لا اله الا الله وينبغي تلقينه بعد [illegible]

[illegible] عند سؤال الملائكة [illegible]

[illegible]

الشفع

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

من صلى العصر والمغرب وتذكر صلاة الظهر [illegible]

[illegible]

[illegible]

ندب نوافل مطلقا وأكدت ... تحية ضحى تراويح تلت

وقبل وتر مثل ظهر عصر ... وبعد مغرب وبعد ظهر

أخبر رحمه الله أن التنفل أي التطوع بالصلاة مندوب إليه مطلقا ومعنى الإطلاق أنه لا يحد بعدد ولا بزمان مخصوص بل يستحب أن يفعل منه ما استطاع في كل وقت من ليل أو نهار [illegible]

[illegible]

[illegible]

تنبيه

[illegible]

فرع

[illegible]

فرع

[illegible]

تنبيه

[illegible]

[illegible]

فرع

[illegible]

فرع

[illegible]

تنبيه

[illegible]

فرع

[illegible]

فرع

[illegible]

فرع

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فصل [illegible]

[illegible]

أن تعقد الصلاة بسجود قبل السلام [illegible] من ترتب عليه سجود [illegible] قبل السلام فإنه يسجد [illegible]

[illegible]

سيان تشبيك [illegible] سئلا ابن عرفة [illegible]

[illegible]

تنبيه [illegible]

[illegible]

فرع من ترتب عليه [illegible]

[illegible]

الجمعة

قف

[illegible]

النفخ يلحق بالكلام وبعضهم • زاد التنحنح والبكا ومن انتهى •
فإذا جرى مع صوت بالبكا • والإشارة ... لا تنتهي •

[illegible]

وبكلمة سهوا أو كلام • لغير إصلاح والشغل ... في الوقت ... •
... • ... •
... • أقل من ست كركر البعض •
... • ... •

[illegible]

[illegible]

واستدرك الركن فإن حال ركوع • فألغ ذات السهو والبنا يطع

كفعل من سلم لكن يحرم • للباقي والطول الفساد ملزم

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

تنبيه [illegible]

٩٤

[illegible]

٦

[illegible]

[illegible] فرع [illegible] فرع [illegible]

[illegible] فرع [illegible] فرع [illegible]

[illegible] الجمعة [illegible]

[illegible]

او وتر بعدها وامّا ان صلى العشاء وحده ومن بعد فيستحب له اعادتها مع جماعة [illegible] الصلاة في الجماعة

وقال ابن عرفة صلاة الخمس جماعة اكثر الشيوخ انها سنة مؤكدة ابن رشد [illegible] سنة في كل مسجد مستحبة

[illegible]

الحمد لله وحده
قال مالك لا تعاد
صلاة المغرب جماعة
ان صلاها وحده وكذا
وكذا العشاء ان اوتر

امامة من علم نجاسة ...

إمامة العاصي

فصل

فرع

والمقعود قام حيث شاء خلف الإمام أو عن يساره أو عن يمينه ولا بأس أن تقف طائفة عن يسار الإمام في الصف
ولا تلتصق بالطائفة التي عن يمينه ابن عرفة تعقيب التونسي بأنه تقطيع للصفوف [illegible]
ابن رشد على أنه بعد الوقوع ويكره ابتداء [illegible] من صلى خلف الصفوف وحده أجزأه ولا بأس أن يصلي
[illegible]
ابن الصلاة [illegible]
[illegible]

[illegible]

الجلسة الأولى [illegible]

[illegible]

١٦٣

أو تبع المقتدي [illegible] يجب عليه أن يتبع إمامه في جميع أفعال الصلاة [illegible]
صلاته [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

وبطلت لمقتد بمبطل ... على الإمام غير فرع منجلي
من ذكر الحدث أو به غلب ... إن بان بالخروج منها وندب
تقديم مؤتم بهم يقدم ... ما لم يقوموا أو يؤموا

[illegible]

[illegible]

وإن صلاة الإمام تبطل ... فمقتد به كذا إذ تبطل
إلا التي عشرة وواحد ... تصح به وغيره تفسد
ذكر النجاسة بلغوها وذا ... تقدم الحدث سهوا فاعلما
وكشف عورة بعجزه غفلا ... أو عن اللاثق أو قابلا
وإن على غير قبلة أو قيام ... أو ظهر ما غره وما
مسلم بين الصلاة فرضوا ... [illegible]
مقتصد علبه أو أنسى ... [illegible]
ذكره المرأة الجنبية أصطما ... [illegible]

104

[illegible]

٦

وكلما يستخلف ان سلم | الا لمن لم يسجد قبل [illegible]
اغني وذكر ... | ... [illegible]
... | ... [illegible]
ثم اذا عجز ... | ... [illegible]
... | ... [illegible]
صلاته ... | والمستخلف ... [illegible]
وان تقف على ... | ... [illegible]

[illegible]

فـ[ائدة]
الحمد لله وحده
قول خليل ... [illegible]
... [illegible]
الشرح ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
اما ما ... المدونة

وهو ثم يسلم ويسلم الجميع بسلامه [illegible]

[illegible]

الجميع بسلامه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

كتاب الزكاة

[illegible]

فصل في اخراج العين عن الطعام

[illegible]

فرع [illegible]

وفي بعض الثمار والحب العشر · او نصفه ان آلة السقي يجر
خمسة اوسق نصاب فيهما · وفضة قل مائتين درهما
عشرون دينارا نصاب في الذهب · وربع العشر فيهما وجب

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

جوازها

[illegible]

تنبيه

[illegible]

فائدة

[illegible]

شرط زكاة المدير

[illegible]

تنبيه

[illegible]

زكاة العروض

[illegible]

تنبيه

[illegible]

فائدة

[illegible]

١١١

[illegible]

المختصر [illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

وصور الاربع والنسك لاه صنوف   والكل راعما يكرره يحوق

[illegible]

فرع

فصل

[illegible]

وجعل النقص من صيغ كذا ... وبعد من عبيه
وبطاء وللمعروف لغرب ... وبين الجمع المنصر اصحاب
والتجمع والتشعير تعليق بطار ... كذا النقص نوالرابع والتنار

[illegible]

114

[illegible]

سوّ بها التصغير والمكسّر ... غار وعنى عامل مدبّس
مولد الغلب وكتام غريب ... احزاز كسفاء وكم بفعل مريب

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فصل زكاة الفطر [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

116

[illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

كتاب الصيام

[illegible]

[illegible]

صيام شهر رمضان وجبا ... في رجب شعبان صوم ندبا

كتسع حجة وأحرى الآخر ... كذا المحرم وأحرى العاشر

[illegible]

الحمد لله وحده ... للعالم العلامة سيدي [illegible]

الحمد لله قال الخليل [illegible]

من [illegible] السوداني

الحمد لله وحده [illegible]

[illegible]

[illegible]

وفي النصف من شعبان جاءت عجائب • من الخير والامتنان فهي تواصل •
فمن قام ليلا واصبح صائما • تلقى امانا من نصيبة الفواصل •
ومن ... عشر ... واضحا • به انه يوم عظيم وفاضل •
وتلك ليالي العزم ... • جليل وعاشور ... •
النحر ومن بعض ... من الحجة ... وبعض الثالث من رجب •

وثبت الشهر برؤية الهلال او بثلاثين ... كملان

[illegible]

119

[illegible]

انظر اخراج القيء عمدا

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

الحمد لله وحده

ومن افطر في نهار رمضان
بحت شهوة او نعلة جامعا
لزمه القضاء [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

مرض الصبا بنية بليغة • وزد وطء شربه والكبه

والتبع امع ابتداء بلغ السفر • بليلة او انعدام وعبر فرده

وقت طلوع فجره الى الغروب • والعقل والاسلام شرط الوجوب

ويقضي قبل فجر والحيض منع • صوما وتقضي الفرض ان به ارتفع

[illegible]

انقطعت غلبته فلا شيء عليه وقال اللخمي [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

الميثي

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا تجعلن رمضان شهر فكاهة • تلهيك فيه من القبيح فنونه •

واعلم بأنك لا تنال قبوله • حتى تكون تصومه وتصونه •

وقال آخر

إذا لم يكن في السمع مني تصاون • وفي بصري غض وفي منطقي صمت

فحظي إذا من صومي الجوع والظما • وإن قلت إني صمت يوما فما صمت

[illegible]

فروع

فائدة

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

فرع [illegible]

[illegible]

[illegible]

كتاب الحج

[illegible]

وجوبه قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وقوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس [illegible]

[illegible]

[illegible]

والواجبات غير الاركان بدم ... قد جبرت منها طواف من قدم
ووصله بالسعي مشي فيهما ... وركعتا الطواف ان تحتما
نزول مزدلفة في رجوعنا ... مبيت ليلات ثلاث بمنى
احرام ميقات فذو الحليفة ... لطيبة للشام ومصر الجحفة
قرن لنجد ذات عرق للعراق ... يلملم اليمن آتيه وفاق
تجرد من المخيط تلبية ... والحلق مع رمي الجمار توفيه

[illegible]

[illegible]

عرفا العراق يلمام اليمن ۝ وبذا الخليقة تجزم المرتني

والشام مجتاز من مرت بعضنا ۝ ولا ظن تجر فرق فما منتبني

[illegible]

تنبيهات

[illegible]

[illegible]

وان ترد ترتيب حجك اسمعا ... بيانه والذهن منك استجمعا
ان جئت رابغ تنظف واغتسل ... كواجب وبالشروع يتصل
والبس ردا وازرة نعلين ... واستصحب الهدي وركعتين
بالكافرون مع الاخلاص هما ... فان ركبت او مشيت احرما
بنية تصحب قولا او عمل ... كمشي وتلبية مما اتصل
وجددنها كلما تجددت ... حال وان صليت ثم ان دنت

[illegible]

فرع

[illegible]

مستحبات الحج ... غسل طواف ... تستحسن

... والاحرام ... بالتنعيم

[illegible]

تنبيه

[illegible]

[illegible]

فائدة

[illegible]

فائدة

[illegible]

فائدة

[illegible]

فائدة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الثلاثة الاول من هذا الطواف ويمشي في الاربع بعدها [illegible]

[illegible]

فصل [illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

١٣٢

[illegible]

فرع

[illegible]

وناظم الشهر ... | ... تاسعا منه ...

... الزوال ... | الخطبتين والجمعة ...

... الجيل الصغير ... | على وضوء ... سوى الصلا

على الدعا ... متصلا | مصليا على النبي ... مستقبلا

... | ... وقت ...

... العظيم ... | ... عشاء ...

... بها ... | ... وغسل ...

... مع للاستغفار | ... الذكر ...

... تكون للخطبة | ... سبعة

... | ... بالعربية

... | ... التنفل

... | ... لا تنتفل

... مصليات | ... الدعوات

... | ...

... | ...

[illegible]

[illegible]

تنبيه

[illegible]

فائدة

[illegible]

ومنع الاحرام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

شيخنا الامام العالم [illegible] أبي الحسن علي [illegible]

[illegible] وقوله [illegible] والعود [illegible] من المنزل [illegible]

[illegible]

علـ

[illegible]

[illegible] ضمنت — اي انكر سميته او قصرت
وفي معنا [illegible] وعلمت — وقبل كل [illegible] صبر [illegible]
[illegible] — [illegible] فصرا [illegible]
[illegible] كل [illegible] — اي [illegible]

[illegible]

وسنة الاحرام ما فعله كسرا — حج وفي التنعيم [illegible]
[illegible] — [illegible] والطواف [illegible]
[illegible] واربع الحرمة — لجانب البيت [illegible]
[illegible] — على الخروج [illegible]

[illegible]

[illegible]

وسن [illegible] — [illegible]
[illegible] — ثم الى [illegible] التوفيق

واعلم بان ذا المقام يستجاب ... فيه الدعاء فلا تمل من طلب
ومن شفاعة وختما مسلما ... وعجل الاوبة اذ نلت المنى
واذ خلص ... السرور ... الى الاوطان ... بسرور

[illegible] صلى الله عليه وسلم وزيارة المسجد وما يتعلق [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

انتهى

[illegible]

ثم قال رحمه الله تعالى ورضي عنه

كتاب مبادئ التصوف وهوادي التعرف

[illegible]

[illegible]

ف

قال صلى الله عليه [وسلم] توبوا إلى الله فإني أتوب إليه في كل يوم سبعين مرة وفي بعضها مائة مرة ام

فكيف وقد غفر له ما تقدم وما تأخر والله ينفعنا من علومه

الحبيبة الفتى محمد ...

[illegible]

ومن تاب من ذنب ثم عاد [illegible] بعد ... وليأت [illegible]

[illegible]

[illegible]

وحاصل التقوى اجتناب وامتثال ... في ظاهر وباطن بذا تنال

فجاءت الأقسام حقا أربعة ... وهي للسالك سبل المنفعة

اخبر ان حاصل التقوى ... هو اجتناب ... المنهيات في الظاهر والباطن وامتثال المأمورات في الظاهر ... [illegible] ... وان حاصل التقوى ... [illegible] ... اربعة اجتناب وامتثال في الظاهر ... [illegible] ... واجتناب وامتثال في الباطن ... [illegible]

... [illegible] ...

قطع الا لله وانه نظم ... هذا محال في القياس بديع

لو كان حبك صادقا لاطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع

[illegible]

... [illegible] ... في نظم جمع الجوامع ... [illegible]

وفي الكبيرة اضطراب ... [illegible]

... [illegible] ...

وقال الشيخ ... [illegible] ... في شرح ... [illegible] ... الكبائر ... [illegible]

... [illegible] ...

ثم قال ... [illegible] ... العصمة ... [illegible]

... [illegible] ...

هذا

141

[illegible]

بحيث لم يبق عليك شهادة ... والف الذ[illegible] كل منتصر

يغض عينيه عن المحارم ... يكف سمعه عن المآثم

كغيبة نميمة زور كذب ... لسانه أحرى بترك ما جلب

يحفظ بطنه من الحرام ... يترك ما شبه باهتمام

يحفظ فرجه ويتقي الشهيد ... في البطش والسعي لممنوع يريد

ويوقف الأمور حتى يعلما ... ما الله فيهن به قد حكما

يطهر القلب من الرياء ... وحسد عجب وكل داء

قال الإمام سيدي عبد الرحمن الجزولي في شرح الرسالة التقوى هي مشتملة امتثال الأوامر واجتناب النواهي الشرعية التعبير
عن امتثال الأوامر لأن امتثال الأوامر يتحقق بكل واحد واجتناب النواهي لا يتحقق إلا بالكف بقوة وصغر كلفة لا يتوصل إليه
إلا بالعلم قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا [illegible] صلى الله عليه وسلم

[illegible]

١٤٥

[illegible]

فيما قال الجزولي في السماع

وسماع كلام امرأة لا تحل له

[illegible]

وشعلة نور يم بسماع القبيح
كصون اللسان عن التكلم به

شريك لقائله فانتبه
فإنك عند سماعه للقبيح

[illegible]

والزور

والبهتان

والغيبة

واما اللسان

[illegible]

[illegible]

... بالدنيا والآخرة وقال ... [illegible]

... الغيبة ... [illegible]

... عيوب الناس ... [illegible]

... الغيبة ... [illegible]

١٤٤

[illegible]

ويكون الغرار الغياص ... من جهة ... [illegible]

... [illegible] ... اذا ... الغب

لما ... [illegible]

[illegible]

يا طالبا لي الحلال المحض ... عشرا ... صغير ... [illegible]

ومورث ... [illegible]

... [illegible] ... وصنعة ... [illegible]

والنجر ... [illegible] ... صغير ... [illegible]

وبيت ارض ... [illegible] ... والفقي ... [illegible]

والنقد ... [illegible] ... مزاده ... [illegible]

نفي ... [illegible] ... جزاء ... [illegible]

[illegible]

واضرب ... [illegible] ... مرتد ... [illegible]

خطبا

[illegible]

وفي تحريم الاستمناء باليد وفي جوازه كره ومنعه اهـ

[illegible]

[illegible] العمل واعتبر برابه ... [illegible]

[illegible] ... وصلوا ... [illegible]

وضرب ... [illegible] ... ثلاث ... [illegible]

[illegible]

...

[illegible] ... بما يشبع الغليل ... [illegible]

واعلم ... [illegible] ... | ... [illegible] ... وطرح الارتياب

... [illegible] ... | ... [illegible] ...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

تحيى شيخنا عارف المعارف / بفيه في طريقة الصلاح

يدلي الشاه ... / ويوصل العبد الى مولاه

جالب النفس عن الانداس / ويزيل الخواطر بالفسطاس

ويحيي العروض ... / والمتعلم ... بسواله

ويكثر الذكر ... / والعون في جميع ...

جالب النفس ... / ويتجمل بمقامات ...

فواجر شكر وصبر وتوبه / زهد توكل رضى محبه

يعرفنا عن في المعرفه / ... الا الله

يجبر ... / ... هنا ...

محبة الاله واصطفا / ... الفردوس واجتبه

[illegible]

١٤٨

[illegible]

... وكما قال سيدي ابو العباس بن العريف رضي الله عنه في هذا المعنى

بدا لك سر طال عنك اكتتامه • ولاح صباح كنت انت ظلامه

فانت حجاب القلب عن سر غيبه • ولولاك لم يطبع عليك ختامه

فان غبت عنه حل فيه وطنبت • على موكب الكشف المصون خيامه

وجاء حديث لا يمل سماعه • شهي الينا نثره ونظامه

اذا سمعته النفس طال نعيمها • وزال عن القلب المعنى غرامه

وانشدوا في معناه ايضا

[illegible]

[illegible]

١٤٩

يفيد قطع ذلك اللام الذي يفعل له ما يؤمر به او منهي عنه فان كان مقابل النهي الا باحة فيتعين ... الحب لانه ... الشبهة

فى الكلام ... وان كان مقابل الوجوب فيجب العطف بما على الشيء ... وتعين الكراهة ...

... الشبهات ... ومن ... بحيث ... الشبه بالحرام ... التكليف ... والله ... واما

المحافظة على ... الامر ... على ...

ويجب الاتيان بما ... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ... الله تعالى ...

... عليه ... الذي ينتفع به ...

... [illegible]

قف واعمل

وصلى الله على سيدنا محمد واله

ما دام في صحته يفعل ما يحب من الشهوات ويفعل ما يكره من الطاعات ...

لا يكون الخوف الا بحقيقة وبه تحصل العفة والورع والتقوى والمجاهدة وهي الاعمال الفاضلة المحمودة التي يتقرب بها الى الله

تعالى قال الله تعالى هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ...

[illegible]

١٥٠

[illegible]

[illegible]

فصل [illegible]

[illegible]

[illegible]

فوائد [illegible]

فوائد [illegible]

[illegible]

ما القرءان كله الاربع بالرعاية	ونظم ارجوزة كريمة كفاية
ابياتها اربعة عشر نسقا	مع الثلاث مائة عد الرسل
سميته بالمرشد المعين	على القراءة وعلوم الدين
ما انشد الجميع به على الترتيل	مع ... [illegible]
فالشكر والحمد لله العظيم	صلى وسلم على الهادي الكريم

[illegible]

فائدة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فصل

[illegible]

١٥٢

[illegible]

القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فليسأل الله به فإنه سيجيء أقوام يقرؤون القرآن يسألون به الناس [illegible]

[illegible] القرآن ثلاثة [illegible]

[illegible]

[illegible] وعن عبادة

ابن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] رجلا منا يعلمه القرآن [illegible]

القرآن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم فقال جمرة بين كتفيك تقلدتها [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أردت [illegible]

[illegible]

١٥٣

ذو [illegible] اعاننا الله واياك على اكل الحلال
وعصمنا واياك من الزيغ والاضلال

[illegible]

١٠٤

تخمر قليل من حبوب الشجر في الماء حتى ينتفخ جدا وتلصق منه بعدا انتفاخه بعد ذلك الرقعة التي خرج فيها البرص [illegible] رقعة [illegible] وتدهن وزرها على الرقعة [illegible] مرات وانت تقرا في كل مرة ذلكم حكم الله الحكيم اللهم احكم البرص عن الزيادة فلا يزيد انت الله العلي [illegible] ويبطل العيوب في خرقة من [illegible] ان كان رجلا ففي كف الرجل وان كانت امراة ففي كف امراة [illegible] وبدون ذلك في [illegible]

[illegible]

قال صلى الله عليه وسلم من فرق بين الام وبين ولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة صح